شرح تهذيب المنطق سطوري غير مطرد

للمولى الفاضل حاجي محمود النيريزي

وهو بخطه رحمه الله

هو

استصحبه الفقير عارف

كان الله له

بسم الله الرحمن الرحيم

ان احسن ما يهذب به المنطق والكلام واجل ما يصدر به المقاصد والمرام حمد من وجب لذاته وتنزه ذاته عن الامثال
وتنزه صفات كماله ونعوت جلاله عن الزوال والتبدل وسلكنا من هدانا طريق النجاة وسبيل الرشاد واعطانا سنن الاستقامة
ثم الصلوة على افضل المصطفين لرسالاته محمد المبعوث رحمة لكافة عباده والسلام على الكرام آله واصحابه افضل صلواته واكرم
وبعد فيقول الفقير الحقير حاجي محمود التبريزي بلغه الله الى الكمالات بعناية العزيز لما كان كمال كل نوع الانسان بما خص به
وكان المخصوص منها بالانسان الاتصاف بالعلوم والتحلي بالاعمال وعلم وفاق البديع فيهما وعنهما وسببهما متوقفان على الا
كنت في زمان الشباب ناظرا في العلوم ودقائقها قاصدا لطائفها ودقائقها متفحصا لكشف استارها متفتشا عن اظهار
العمدة من الكتب فيها اخذا من الحذاق ما نطق به سيما ما نطق به شرح الصدر بايضاح المشكلات
فمن بين تنقيح المعضلات ... من التقريرات والتلويحات ووجدت ... ملخصا
من التلويحات والاشارات وحصل لي النجاة عن ظلم الغواية والشفاء عن داء الجهالة وما ذاك الا بما
ثم رايت ان علم الكلام الذي هو اساس الشرائع والاحكام ومبنى قواعد الاسلام اعز ما يرغب فيه ... واتم ما يعلم
لكنه ... واكرمها ... والنورها سراجا واحجها ... ونفحها مجد فبذلت
... الكتب ... ذكر ... المختصر تبصره البصيرة واذ كان هذا العلم في هذا الزمان
... النجيب واتحاف الانام عن سواد الطريق وكان بحيث لا يوجد راغب فيه ولا طالب
فاقصد للتعليم والتعلم وصارت الطباع مجبولة على الرذيلة طوبى لمن ... الا انني ... الاوطان والدول
... ولا ... الخلان والاخوان ولا ... كونهم ... عاذل ... في الكو
عن الرد ... فانهم ... بفضل الله ... انه في الضلالة ... في ... اللبيب ...
فيما ... شوا ... في شأنهم ... العلماء لم يبق بينهم الا علم الاصول
ولا ... ولا ...
... في ما بين ... كتاب ... اللفظ كثير المعنى ... تهذيب الكلام ... نهاية ... المرام
... الزوائد محيط كالبحر ... درر الفوائد ... الالفاظ ... الاوراد ... الكتاب ...
محمد

محتويا على نهاية ادراك المتقدمين والمتاخرين مبينا عن ايضاح معاني بديع ... ومنطوي ... الا دباء في نظم الكتاب
ففي كل لفظ منه روض من المنى وفي كل سطر منه عقد من الدرر وكان نظرا طلاب الخافية ... ان يصل الى الكنز ... متحيرا في حله
ووقفت معانيه تحير ... من الطرف بالكواكب فحدا في الحدب على ... الطلب ... في تحقيق الحق ادب ان الكشف القناع عن وجوه
الخاتمة وابين ما فيه من الدقائق والاسرار بيانا يقتضي بسيط ... وحل لفظه وتفصيل مجمله وتبيين ... مع تحقيق
وتبيين المقاصد وتحرير المسائل وتقرير الدلائل فشرعت في الماية بعد تحرير ... في حلاوة الفضلا وكنز ... اخو
الوفا حين كانوا منقدين ... موكدا انما سميته ... على ... الوداد ان آمر بامره موضحا عن خبره ... تشكرا
آبائه العظام ... نظر الكرام ... اولاد سيد المرسلين خلاصة النبي واعمدة الدين اعني ... اللهم
فسميته ... هذا الكتاب الى اسمه ... حبيب الله عليه التحية والسلام لازال له ... التوضيح قوام ... ابد
وصوب ... شرع مراعي طريق العدل والانصاف المجانب عن البغي والاعتساف ... على ... ولا يليه
بل ... فعاقبه لم ... الآوان ... الخطاء ... الآوان ولم ... ولا ... عن ذلك
في الكتاب ... معولا على الحق القويم موضحا عن الباطل والغير المستقيم فان ظهر لكم ما لم تجدوا في كتب من الا
ولم تسمعوا من ... احسنوا الظن وتغضوا البصر فان طريق الفيض بعدم منقطع وابواب المعاني ... لم ينسخ
وها انا اشرع فيما انا بصدده ... الحكيم الوهاب العالم الخفي واعلام الصواب ... وسدادا
ووصف ... اوسط ... الشيخ ... بالنقصان ... ان يحمد ... الشيخ ... والتعليم ... التعلم
توفيق الامام ... فقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله وانا اقول ان ... قوله بسم الله انما ... قوله الحمد
في ... من ان متعلقه اما ... الفعل ... الا الحمد الدال عليه قوله هذا فيكون متعلقا به ... اولى
هو الفعل او ... بسم ... مقدما ... لقولك ابدا بسم الله او ... ابتدى ... اذ ذاك كله انما ... ان
... ظاهر غير محذوف ... ان يكون متعلقه قوله الحمد لله ... من ... ذكر ... المتعلق
للتنبيه ... وثانيها ان الحمد ... والمدح ... الوصف بالجميل على جهة التعظيم والتبجيل وعند من راى انه ... على الجميل ...
وقد ... على ... له ... مطلقا ... الشكر ... انه ... هذا ... فيدا ... لكونه
النعم ... الشكر وقد يقال انه على النعم ... الشكر ولا ... الى ... والاكرام ...

[illegible] الخصوص [illegible] التحلية [illegible] وابطال [illegible] الحمد للحمد [illegible]

[illegible] وخصوص [illegible] الثاني لحمد الله [illegible] الذات [illegible] الحمدين [illegible] فانه باعتبار صفات [illegible]

افعاله [illegible] عن الاول [illegible] عدم جواز استعمال الحمد [illegible] المذكور [illegible] استعمال [illegible] الآخر

[illegible] الثاني بان المراد من الاختياري [illegible] اطلاق

على هذا [illegible] التفاسير المذكورة [illegible] بالتعظيم الباطني الذي [illegible] المذكور

الظاهري الذي [illegible] والى الشرط المذكور [illegible] التعظيم [illegible] التعظيم ان

الوصف المذكور [illegible] فان قلت [illegible]

قلت [illegible] المراد [illegible] المجازية [illegible] الحمد [illegible]

[illegible] الحسني [illegible] الحمد اللغوي [illegible]

الاصطلاحي [illegible] المطلق كما ان النسبة [illegible] المذكور [illegible] ذاته [illegible] المقام

[illegible] انه الذي هو الله [illegible] الوجود المستحق لجميع المحامد [illegible]

النسبة [illegible] الثبات [illegible] احمد الله [illegible] الحمد لله

[illegible] الحمد [illegible] المنعم المستحق الحمد [illegible]

[illegible] السلطان [illegible] المستحق الحمد [illegible]

[illegible] الانقطاع [illegible] الله [illegible]

[illegible] الحمد [illegible]

[illegible] الكمال [illegible] الحمد [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible]

الى المقصد كالهدى [illegible] الهداية [illegible] الدلالة [illegible]

[illegible] المطلوب [illegible]

[illegible] الله للذين [illegible] قال [illegible] ابو عمرو بن العلاء [illegible] الطريق [illegible]

[illegible] الطريق [illegible] الاخفش [illegible] وهدى واهتدى [illegible] قال الزمخشري [illegible]

هذا الكلام [illegible] للهداية الا الدلالة [illegible] اهتدى [illegible] الهداية [illegible] الدلالة

[illegible] المراد منه [illegible] الآية المتقدمة [illegible]

الدلالة [illegible] المراد [illegible]

[illegible] الهداية [illegible] اهدنا الصراط المستقيم [illegible] هداية [illegible]

[illegible] الدلالة [illegible] المطلوب [illegible]

[illegible] المطلوب [illegible] التوفيق الذي [illegible] الطاعات [illegible] المنهيات [illegible] الآية [illegible]

[illegible] التوفيق خير رفيق [illegible]

[illegible] الكلام [illegible] التوفيق [illegible] التوفيق خير [illegible]

[illegible]

[illegible]

[illegible] الدال [illegible] البغية [illegible]

[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم [illegible] الصلوة عليه [illegible] الملائكة [illegible]

الرحمة [illegible] ارسله [illegible] لفظ هدى [illegible] المصدري [illegible] ارسله [illegible] الهداية [illegible]

هداية [illegible] المراد منه [illegible] المفعول [illegible] المفعول [illegible]

حال كون المرسل او الرسول [illegible] الاهتداء [illegible] القراءة [illegible]

[illegible] ان المراد [illegible] الله نور السموات والارض [illegible] المراد [illegible]

[illegible] الهداية [illegible] بالنور [illegible] الظهور [illegible]

[illegible] والصلوة [illegible] ارسله [illegible] حال كونه [illegible] النور الهداية [illegible]

هدى [illegible] المعطوف [illegible] المراد [illegible] المعطوف عليه [illegible]

[illegible] الظهور [illegible]

[illegible] الخطابية [illegible] الهداية [illegible] الرسول

[illegible] السلام [illegible] والصلوة على آله [illegible]

سمعت بعض العرب اهل ... وآل واويل ثم ... عند بعض الائمة الآل بالجمادات والاشياء المجهولة والآل بالحيوانات والاشياء المعروفة وعند بعض ان

الآل مخصوص بالاشراف واولي الخطر والاهل اعم ثم خص الآل عند اكثر الشرع ببني عبد المطلب بن هاشم عند الاكثرين وقال بعضهم

ببني هاشم فقط وقوله صلعم كل تقي آلي محمول على المعنى اللغوي او على انه مجاز والدليل على الاختصاص المذكور ان الفقهاء [illegible] الآل الذي

الذي حرم عليه الصدقة يعني بني هاشم ... عند بعض الفقهاء ان آل النبي صلى الله عليه وسلم هم اهل بيته فاطمة الذين هم اولاده

ازواجه الحسن والحسين وفاطمة واولادهما عليهم الصلوة والسلام والصحابة هي جماعة ادركوا صحبته عليه السلام حين الاسلام [illegible]

منابع الصدق بالتصديق اي السببية ... صعدوا معارج الحق بالتحقيق اي سببه والمعنى صعدوا معارج الحق وبلغوا [illegible]

ويمكن ان يكون ... مبتدأ وكان ... ان هذا الحكم ... وبعد ... اوائل ... [illegible]

وقد يكون ... [illegible] ... ويكون ... [illegible]

مبني على الضم ... بعد الحمد والصلوة ... [illegible]

لفظ ... في قوله هذا غاية تهذيب الكلام ... العلوم ... [illegible]

وقد ... [illegible] ... الى ... [illegible]

ان ... الالفاظ ... [illegible] ... الاذهان ... الاعيان ... [illegible]

في قوله هذا ... [illegible]

في غير ... [illegible] ... الموجود ... [illegible]

المراد ... الكتاب ... [illegible] ... المركب ... [illegible]

واما ... [illegible]

ان ... [illegible]

ان ... [illegible]

ان يكون مراده ان يصنف هذا الكتاب ... تهذيب الكلام في تحرير علمي المنطق والكلام ... ترتيب المرام ... الاسلام

اي ... [illegible] ... الاسلام ... [illegible]

اي ... [illegible]

اي ... [illegible]

نستعمل ... [illegible]

ولكل ... [illegible]

٤

سود كتابه ... ثم قال ... ان ... [illegible]

وصار ... كانه ... ان اثبت قاعدا ... في كلام ... ان كلمة لاسيما ... من كلمات الاستثناء ... المذكور

منبه على اولوية ... الحكم واما عد من كلمات الاستثناء لان ما بعده ... مخرج عما قبله ... من حيث الاولوية بالحكم ... [illegible]

ان تكون نكرة غير موصوفة والاسم ... بدل عنها وان رفع ... من الجر ... مبتدأ محذوف ... او نكرة موصوفة ... [illegible]

لان حذف ... في الجملة التي هي صلة او صفة ... وليس ... لاسيما ... [illegible]

قال بعضهم ما نكرة غير موصوفة ... [illegible]

وهذا القول ... [illegible] ... التمييز لان لفظ ... [illegible]

والنكرة ... [illegible] ... الواو ... [illegible]

الواو التي تدخل لاسيما ... [illegible]

موجه بين القوم الذين جاؤا ... [illegible]

مثل ... [illegible]

الحري بالاكرام من حبيب الله اعني محمدا عليه الصلوة والسلام ... [illegible]

ما ... [illegible] ... عصام اي ... [illegible] ... التوكل ... [illegible]

... ما منع عن المعصية يقال اعتصمت بالله اذا امتنعت بلطفه من المعصية ... هذا الكتاب ... المنطق والكلام ...

منها ... [illegible] ... القسم الاول ... [illegible]

الذي ... [illegible] ... في بيان المنطق ... [illegible]

الطرفي ... [illegible]

... [illegible] ... المنطق ... [illegible]

ما يدل عليها ... [illegible]

واذ ... [illegible]

لبعضها ... [illegible]

يعني ... [illegible] ... الكلام والمعاني ... [illegible]

الاسم ... [illegible]

... [illegible]

... [illegible]

معنى محصل تنضبط الا انتفاء دعوى هذه الامور وليس لهذا ابلاغ تفسير المقدمة به بتفسير يطابق الكلام النفسي واللفظي الذي قدمت امام المقصود لارتباطه

بها وانتفاع له فيها سواء توقف عليه العلم اولا كان نفعا احسن منه فسره بما يسأل به يعني المعين في تحصيل العلم نعم لو كان حسن لكن سابقه الشيء وتبين منه

امور ثلاثة هنا بيان اي حد الميزان وبيان موضوعه وبيان غايته ... بعض المحققين لما لم يتعلق بما هو مقصود ورأى انه قد جعلت هذه الامور

شرحه للتلخيص حيث قال ويقال مقدمة العلم لما يتوقف عليه ... بكونه حده وغايته وموضوعه وفي عمدة توقف الشروع على الشرع الكتاب ...

اما بحسب اصطلاحا آخر للبايد عليه امران ... لكون الشيء ظرفا ... حيث يقال ان المقدمة هذه الامور الثلاثة اذ لا معنى للمقدمة الا ... وثانيهما ...

الشروع عليها وان الاول في هذين الامرين لا يمكن ان يدفع الا اذا كان مقدمة العلم غير مقدمة الكتاب يمكن ان يقال ان الظرف ... والمظروف ...

فان هذه الامور ... لم يتوقف الشروع عليها كما اعترفت به في الديباجة ... انحصرت المقدمة في مقدمة الكتاب ... الشبهة الزام مصطلح جديد ...

بعيد ... وانا اقول ان هذا انما يرد عليه لو كان البحث عنه هذين الامرين وليس الامر كذلك لما بينا لك ... ان البحث ليس الا ... توقف الشروع

... البصير عليه ... والاما كون الشيء ظرفا لنفسه ... له اختصاص بهذا الموضع كان له جوابا عاما لا اختصاص له به لانه ...

ذلك في كلامه ... سواه ناقض ... حيث اعترف في الديباجة بان هذه الامور ليس مما يتوقف عليه الشروع بالبصيرة ... بانه يتوقف عليها ...

ان هذا انما يرد لو لم يكن الحكم بالتوقف الواقع في الحد ... في حيز ... كلامه ... وثانيا ... قوله ويقال ...

مراده بمقدمة العلم هو الادراكات المتعلقة بمعلومات هي مقدمة الكتاب ... الدالة عليها وان ما ... في شرح التلخيص مقدمة العلم انما هو الادراكات ...

وما حمله في شرح الرسالة مقدمة الكتاب ... المعاني او الالفاظ الدالة عليها اذ ذاك مع انه فيه تعسفا ... ولا يدفع عنه كلام هذا المحقق ...

في ترتيب كلامه ... فالمراد بالمقدمة ... هذا المعنى ... الى الكتاب ... لئلا يتوهم متوهم ان للعلم توقفا عليه كان اضافتها الى العلم للاشعار بان ...

في ما يحصل منه ... قال في شرح التلخيص ان الفرق بين مقدمة الكتاب ومقدمة العلم مما يخفى على كثير من الاقوام ...

الى ارتباط المقاصد بهذين الامرين ... من البين ان مقاصد كل علم ... الاكثر تنضبط ... بما تعد علما واحدا ...

الى ذاته ... اشتراك جميع هذه الكثرة في كونها باحثة عن الاعراض الذاتية للموضوع ... عرضية تابعة للجهة المقدمة كالغاية ...

ذكر ذلك ... الاولى لكونه حدا ... تنضبط ... ان ... حتى ... من فوات شيء ...

التي الى الاشياء ... وان ... فيزداد جدا ونشاطا ولا ... نظره عبث وضلالا والاول من هذين الامرين المذكورين ...

كما ان الثاني منهما تعيد الاول واما ... الاول ... تصور ... حقيقة كان ... ذاتا ...

... تشتمل على ... الحقيقة ... هو المذكور ... المقدمة ... عليها ... العلم الى التصور والتصديق ... عليها ...

اي الصورة الحاصلة من الشيء عند الذات ... المحققين ...

... المنهى من كلام بعض ... وقد ... حصول صورة الشيء في الذهن ...

وفيه نظر لان هذا ... كان المراد ... المصدر ... المراد ... في الذهن ... الحصول ...

من صورة الشيء وذاته ... ما قيل من ان الشيء ان التوتيس ... للنفس الكليات ...

... لا استدعاء حصول التمثيل والعقلي او الذوات المجردة فيكون الاول ...

الشيء واحد منه فيكون ... ان هذا ... ذلك ... ان ترك لفظ عند المذكور في الاول ... ولفظ في المذكور ...

ما هو المتبادر منها الذي هو نسبة تستدعي منتسبين متغايرين بالذات وليس ... اذ لو ... المتبادر ... علم الشيء ...

اذ هو نفس ذاته فلا يكون عنده ولا ... ان لفظ عند انما ... فيما هو ... بالذات فلا يكون ... المجردين الى المجرد ...

ان يستعمل في معنى مجازي ... نسبة الذوات المجردة الى ما هو ... الكلية ... فلا ... اشتمل عن الحضور ... صورة ... مطلق الصورة ...

عند المدرك سواء كانت عين حقيقته كما في التصور بالكنه او غيره كما في غيره سواء كانت عين الصورة الخارجية كما في علم الشيء بنفسه وذاته او غيره ...

الحصول وسواء كانت في ... الذات كما في علمنا بالكليات او في الآلات كما في علمنا بالجزئيات ... المراد ... حصول ... ليس ...

ان ... العلم الحصول ... للصورة الغير المطابقة كما في الجهليات المركبة ... العلم ... الحصولي ... الانتقال ... بالبداهة ...

انما ... فيهما والاحاطة الية فان ... المطلق وان لم ... كل ... التخصيص ... ان ... المنسوب ...

ولم يعلم ان ... القايل انما ... التزم ... المذكور ... فلا يكون هذا التخصيص تخصيصا ...

ثم انهم ... ان العلم ان كان ادعانا للنسبة الكلية او الايجابية او السلبية وادراك ان ... كما في ...

السوالب ... فهو تصديق يتوقف ... تصورات ... تصور المحكوم عليه وثانيها تصور المحكوم به ... تصور النسبة ...

... شرط له عند الحكماء وشرط له عند الامام ...

... ادعانا ... سواء كان ...

المتصور به امرا كلينا ... كتصور زيد ... او تصورها ... او امرا ... كتصور ... الناطق ...

... زيد ... بشكوك ... اطراف الشرطيات ... يقولون ... انما تصور الحكم ...

واذا المتبادر ... المعتبرة ... الناظر ... ان ... السمعيين ... الاكثر ... فقال بعض ... ان ...

فيما ان التصديق مركب من التصورات الثلث ... والحكم ... العلم الا الى التصور ... ولذا قال بعضهم ...

... المجموع التصديق ... التصديق ليس ... التصور ... للحكم ... التصديق قال بعض المحققين ...

المراد ... ذلك ... المركب ... والتصور ... التقسيم ...

التصديق ... الحكم ادراكا اذ ذاك ... التصديق ...

من الحكم ... التصورات الثلث ... اطراف ... مع ... التصديق ...

المقابل للحكم ... الحكم والمجموع المركب منه ومن التصورات الثلث ... ثم ...

الذاهب ... التصديق بسيط ... الحكم ادراك ... التقسيم ... التصديق ...

وقد اتى ... الكلام ... ان ... المراد ...

ومعلومة لكانه قال العلم اما تصور معه الحكم الذي هو ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة او تصور يسلوه غير ذلك والاول هو التصديق والثاني هو التصور

فيكون منه سطوى التقسيم [illegible] ان كان مراده [illegible] ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة [illegible] الحكم [illegible] العلم التصديق اما ان كان مراده [illegible] ادراك ان النسبة واقعة او

ليست بواقعة او كان المذكور هو التصديق المتبادر منه [illegible] المراد [illegible] الوجود [illegible] كون التصور والحكم موجودين بوجود واحد

لكانه قال العلم ان كان تصورا مطلقا [illegible] ادراك ان النسبة واقعة او ليست بواقعة [illegible] التصديق والا فالتصور [illegible] التقسيم الاول فيكون

ثم الشيخ الرئيس قال في منطق الشفاء ان كل قضية [illegible]

[illegible]

ثم اعلم ان كل واحد من التصور والتصديق اما بديهي لا يتوقف على نظر وفكر كتصور الوجود والعدم والتصديق بان النفي والاثبات لا يجتمعان

ولا يرتفعان وان الكل اعظم من جزئه واما نظري يتوقف حصوله على نظر وفكر [illegible]

كتصور الملك والجن والتصديق بان للعالم مبدأ [illegible] اي التصور والتصديق بالضرورة اي الوجوب [illegible]

والاكتساب بالنظر اي النظري [illegible] النظر والفكر [illegible]

والنظر [illegible] المعقولات [illegible] لتحصيل المجهول [illegible]

[illegible]

لاثبات الاحتياج الى المنطق وهو مشترك بين النظريات المكتسبة بجميع انواعها والامور المكتسبة بالتجربيات والمتواترات والحدسيات بل الاوليات

عما اخفيت مطالبه فلهذا عمم التقسيم في قصد التمهيد واما قلنا ان من الواجب الى تقسيم التصور والتصديق الى هذين القسمين اذ لو لم يكن الامر كذلك لكان

كل واحد منهما اما بديهيا او نظريا والاول باطل لاستغنائه [illegible] تحصيل كل واحد منهما الى نظر وفكر وكذا الثاني والا لما كان [illegible] لكن التالي باطل كما عرفته

وحسبه الشروع في تحصيل كل علم على علم آخر بل توقفه على علم آخر [illegible] ذاك [illegible] الى غير النهاية وهو باطل وبالجملة لا [illegible] الا انما تقدم

الشيء على نفسه وكون المنزوف نظر غير نظري واما [illegible] المتضايفين [illegible] الذي هو المكتسب على [illegible] الكسر المعنى لو كان [illegible] العلم الاخير [illegible]

ومكتسب غير كاسب لكان [illegible] الاستدلال [illegible] ضرورة [illegible] وبعد [illegible] هذا البرهان لانه اخصر واظهر البراهين

المورد في هذا المقام كما انه [illegible] عليها [illegible] وعليها دون الاقسام والذي الكلام الاتي [illegible] حصول هذه الامور المعلومة دون ان لنا لها مادام

لاني حصول [illegible] لنا لان تقول [illegible] الاول ان سمي بداهة هذا المدعى فان الاستدلال عليه باطل اذ ذكر [illegible] انه في المناقشات لا تتم الا بدعوى البداهة

في هذه الدعوى [illegible] وذلك كاف في [illegible] الحكم فلا حاجة الى الدليل [illegible] لكن [illegible] دعوى البداهة في ثبوت الاحتياج الى الفكر وذكر [illegible]

في عدم البداهة [illegible] الاستدلال [illegible] بالنسبة الى الدعوى البديهية المط [illegible] اولا [illegible] في هذا الاستدلال الى دعوى [illegible]

شيء من المقدمات [illegible] على ان دعوى البداهة [illegible] من الاستدلال عليه [illegible] يكون [illegible] الاول [illegible] الامور

[illegible] بالحسيات [illegible] هذا الاحتمال [illegible] فان قلت [illegible] هذا [illegible] الا ان [illegible] سويد [illegible]

وسواء هذا ان كان كذلك [illegible] ان يتوقف [illegible] على النظر والفكر [illegible] التالي باطل [illegible] لاستلزام [illegible] المذكور [illegible]

نظريا لا حتى [illegible] المتوقف على النظر واما بطلان التالي فلان [illegible] ان يحصل بالنظر والفكر [illegible] المبادي [illegible] ما ينتهي [illegible] هذا اذا كان

المراد [illegible] المجردة في [illegible] العلم [illegible] ذي [illegible] وكذا [illegible] اذا [illegible] ان يحصل [illegible] بلا نظر و

فلا يتوقف شيء منها على النظر والفكر قلت ان اردت [illegible] حصول كل [illegible] بلا نظر [illegible] العقل [illegible] بعض [illegible] على النظر فان اردت

الامكان الذاتي [illegible] وانما يكون كذلك لو ثبت ان [illegible] النظريات [illegible] ولم يثبت بعد [illegible] الكلام

اللازم [illegible] القياس [illegible] نظريا بالقياس [illegible]

وما [illegible] ان هذا [illegible] لم يمكن حصول هذا [illegible] من افراد [illegible] فيجاب [illegible]

المنسوب اليه [illegible] الذات [illegible] الى [illegible] الاحوال [illegible] المنسوب اليه الذات [illegible]

نظريا بالقياس اليه [illegible] بديهيا [illegible] ان حصول كل منها بالحدس [illegible] ان لا يتوقف على النظر اذ [illegible] للتوقف [illegible]

كل شيء [illegible] ان [illegible] حصوله [illegible] ان يحصل بالنظر اليه [illegible] لو كان الامر كما توهم لكان [illegible]

[illegible] ان [illegible] فان الادراك [illegible] العلم [illegible] بالنظر [illegible] بالحدس [illegible] النظر [illegible]

[illegible] في [illegible] ولم يعلم ان [illegible] الامر [illegible] النظر [illegible] ان يحصل [illegible] النظر [illegible]

واذ قد

[illegible] وانه قد بطلت الكلية ان المذكورتان [illegible] كل التصورات بديهية وكلها نظرية [illegible] صدق [illegible] منها [illegible]

[illegible] موضوعها المتحقق [illegible] ضرورة لكون العلم من الموجودات ولا واسطة بين النظري والبديهي صدق ان البعض من كل منهما بديهي والبعض

الآخر والنظري يمكن ان يكتسب من الضروري اذ من علم لزوم امر لامر لزوما كليا وعلم وجود الملزوم [illegible] اللازم علم وجود اللازم

كما ان من علم الحيوان [illegible] الناطق [illegible] علم [illegible] الاكتساب من المجهول فلو لم يمكن الكسب من الكليات لم يمكن ان يحصل هذا العلم

على العالم [illegible] لكن التالي باطل فكذا المقدم

~~[illegible] ان اي مطلوب لا يمكن ان يحصل من اي معلوم [illegible]~~

~~[illegible] مخصوص لا يمكن ان يحصل المطلوب [illegible]~~

~~احتاج في تحصيل التصورات والتصديقات المكتسبة الى امور معلومة [illegible]~~ [illegible] مخصوصة بها يحصل المطلوب

واذ من البين ان اي مجهول لا يمكن ان يكتسب من اي معلوم كان باي وجه [illegible] فيه احتاج في هذا التحصيل الى [illegible] المطلوب [illegible]

معلوم كان لنا علم بما به يتأدى اليه والا لكان حصول بعض [illegible] من المعلومات دون بعض [illegible] ترجيحا من غير مرجح وهو باطل

[illegible] المذكورة الوجوب ان يكون لنا علم بها [illegible] وكان [illegible] لا يمكن ان يعلم [illegible] والا لا وقع الغلط عن العقلاء [illegible]

للصواب العارض عن الخطأ [illegible] قوله [illegible] فيه اي في الاكتساب الغلط [illegible] الى امر [illegible] صحته و [illegible]

فاذا ما يمكن ان يعلم [illegible] جزئيات او كليات والاول منها انما يمكن ان يعلم [illegible] الا بالتفتيش او الاستقراء [illegible] العلم على [illegible]

اما [illegible] الثاني واذ من البين ان الكلي انما يمكن ان يدرك [illegible] الجزئيات [illegible] لذلك انما [illegible] العلوم [illegible]

الغلط [illegible] الى [illegible] ذلك [illegible] من [illegible]

[illegible] قواعد كلية يعلم منها احوال صحة [illegible] القياس وصورها [illegible] القياس [illegible] عن خصوصية موادها وضبطها

قواعد يعلم منها اي فكر فاسد وان اي منه [illegible] فاسد [illegible] تعليم [illegible] وفساد [illegible]

والى [illegible] قوله وهو المنطق [illegible] بانه آلة قانونية تعصم مراعاتها الذهن عن الخطأ في الفكر [illegible] القوانين المذكورة [illegible] بديهيا وبعضها [illegible]

يمكن ان [illegible] بعضها نظرية [illegible] من بديهيات [illegible] بطرق [illegible] الاحتياج [illegible]

الى قانون آخر [illegible] وادراكه [illegible] واذا امكان وقوع الغلط عند العقل وفي بعض العلوم [illegible] ووقوعه عن كثير [illegible] في كثير من العلوم [illegible]

[illegible] ان نقول لا حاجة الى المنط اذ [illegible] العلوم [illegible] المنطق [illegible] فيه [illegible] يعلم صحته وفساده [illegible] التشكيك

على ان عدم احتياج بعض [illegible] العلوم او بعض [illegible] الاشخاص [illegible] كما ان عدم احتياج البسيط الى [illegible] المركب

نعم لو تبين ان الاحتياج الى المنط انما يتم لو ثبت امكان الكسب [illegible] ذكر [illegible] معارض بما [illegible]

~~[illegible] المطلوب المطلق [illegible] وان كان [illegible]~~ [illegible] من ان [illegible]

ان كان معلوما امتنع طلبه لامتناع تحصيل الحاصل وان كان مجهولا امتنع طلبه لامتناع توجه النفس نحو المجهول المطلق واذا [illegible] الامر

وامتنع ان [illegible] امتنع ان يكتسب شيء [illegible] لا نعلم [illegible] انه [illegible] واذ ذاك [illegible] الا [illegible] ان يعلم [illegible]

فلا لو وجب ... لعدم التزام بعض اعاظم الحكماء ان ليس بعض العلوم كسبا وان ما هو آلي منه ليس الا منطق كما علمه [?] الاول وقال بعض ان

لزم انما يتم في التصورات دون التصديقات اذ المطالب التصديقية قبل الكسب اما معلوم التصور لحصول تصديقنا فلا يكون التوجه اليها توجها الى المجهول المطلق

والتصديق بانه مطلوب لنا وقال بعض المحققين ان هذا ان تم فانما يتم لو جاز ان يتعلق علم الفوري [?] للعلوم التصديقية ...

[illegible]

وهنا ان شرح المطالع قد نسب الوسائط في شرح المطالع بما يترتب ... لانه حين يقال لانه كذا ومن البين ان ما يترتب به فقد يكون المدرك وقد يكون ...

اذا الاستدلال على المط فقد يكون انيا وقد يكون لميا واذ ذاك كذلك فاي شيء يعلم ان الوسائط من اجزاء المسائل ... عارضين للشيء اي منها ... تكون ...

المذكور ... في المعرفة ... الاول ان يبين العرض الذاتي بما ... القدماء ... لانه عرض ... اذا ...

بشرط ان لا يكون اعم من الموضوع او ... العرض ... اعم ... المأخوذ في هذا ... اذا ان ... علم الحساب ... العدد ... التمانية ...

... الموضوع ... المأخوذ في ... الاول اذا المأخوذ الثاني ... الثالث ... الرابع ... علية ...

من ان ... موضوع العلم ... العرض الذاتي ... ذلك ... الموضوع المأخوذ ... العرض الذاتي موضوع العلم ...

[illegible]

باب يذكر فيه الالفاظ المشتركة وما يتعلق بها ويقال له اسطوريات واما الثاني فقد خطوا عنها فاطيغورياس وجعلوا باب المغالطات باباً آخر ثم انهم

[illegible] انهم قد يبحثون عن الالفاظ لاحتياج الباحث الى ما يتعلق بها فجعلوا مباحثها باباً آخر وجعلوا ابواب المنطق تسعة وسموا الاول [illegible] عن الالفاظ

المنطق لان الشيخ الرئيس ذكر في اول منطق الشفاء بعد ان ذكر ان الاحتياج الى الالفاظ انما هو للافادة والاستفادة ان هذه المباحث داخلة في صناعة المنطق

ذلك فاضطرت صناعة المنطق الى ان يصير بعض اجزائها نظراً في احوال الالفاظ ولولا ما قلنا لما احتاجت ايضاً الى ان يكون لها جزء منه عبارة [illegible]

مباحث الالفاظ داخلة في صناعة المنطق بل لا نسلم ان الاحتياج اليه بالعرض لم يجعلوا كتاباً على حدة فاوردوا في كل باب منها ما يناسبه [illegible]

لفقه في كتبهم تنبيهاً على ان البحث عنها بالعرض والتبع ومن لم يتفطن لذلك حمله على الاغتشاش وخلط فجعل كل باب من ابوابه عشرة ومن لم يهتد اليها استدرك عليه

بذلك غلط اذ الاحتياج الى هذه المباحث انما هو للافادة والاستفادة وليس لمانع الموصل الى التصور والتصديق اليها فلا يكون البحث عنها من المسائل المنطقية

ان الموصل الذي هو موضوع هذا الفن لا يمكن ان يكون بحسب الجنس او بحسب وضع وسلم وان الثاني منها لا يتم الا بالبسائط او بما يجري مجراه فيتوقف الصانع على العلم باحوالها

[illegible] كان الموصل تركيبياً احتاج الى البحث عنه فيها وهي ست فيما انهم يتولون في ترتيب القضية والقياس مثلاً ان القول المذكور فيها هم في الملفوظ والمعقول

ثم يرتبون الموصل المطلق وان كان اعم كما ذكرنا الا ان الابحاث المذكورة لا تستدعي الاحتياج الى خصوص اللفظ بل استدعى امراً اعم منه لكان له وجه وجواب

ان الموصل الذي هو موضوع هذا الفن قسمان احدهما الموصل الى التصور وثانيهما الموصل الى التصديق والمتعلق الاول الذي هو التصورات تقدم على ما يتعلق بالثاني

[illegible] تقدم مباحثه على مباحثه بعد ان حصل المقصود باب [illegible] من احوال الموصل الى التصور وثانيهما لبيان احوال الموصل الى التصديق

المقالة الاولى في التصورات وفيه ثلاثة فصول اولها في المعاني المفردة من حيث انها [illegible] لان [illegible] احكام [illegible] والالفاظ

[illegible] وانا اقول انه قد علمت ان المنطقي لا يبحث عن الالفاظ من حيث هي [illegible] وغير ذلك بل من حيث انها دالة على المعاني

[illegible] وتعيين الوضع فلنبدأ به ونقول الدلالة هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر وهي اما ذاتية لا تتعلق بها بارادة الواضع ولا

بدلالة [illegible] الصوت ودلالة [illegible] على المعنى وكونه خبراً او [illegible] واما غير ذاتية تتوقف على الارادة [illegible]

[illegible]

[illegible] الدلالات فانه [illegible] لفظ مشترك بين الشيء [illegible] فالدلالة اما [illegible]

[illegible] آخر مثال لها دلالة طبيعية [illegible] الدال والمدلول [illegible] على المعنى [illegible]

[illegible] الدلالات [illegible] انحصرت فيها [illegible] اذ لكل دال ومدلول [illegible] المتكلم [illegible]

[illegible] الصادر [illegible] اذ لكل [illegible]

ثم الدلالة اللفظية [illegible] دلالة عقلية لفظية كدلالة [illegible]

[illegible] دلالة وضعية غير لفظية كدلالة الخطوط والعقود والاشارات ودلالة وضعية لفظية كدلالة [illegible] الدلالة [illegible]

ومنها دلالة طبيعية غير لفظية كدلالة النبض على الحمى وطبيعية لفظية كدلالة لفظ اح اح على الوجع [illegible] على [illegible] والحزن والذي سوى الدلالة اللفظية [illegible]

لا يتعلق بها الافادة والاستفادة لم يتعرض المصنف لها واكتفى ما دخل البحث بالدلالة اللفظية الوضعية ولما كان المعاني الموضوعة بازائها

اما بسيط واما مركب ولكل واحد منها لوازم وعوارض يلزم من تصورها تصورها لزوماً بيناً او غير بين ان اللفظ الموضوع [illegible]

كما يفهم منه معناه الذي وضع اللفظ بازائه عند العلم بالوضع ويفهم منه جزؤه ولازمه [illegible] الدلالة اللفظية الوضعية [illegible]

واحدها دلالة اللفظ على تمام ما وضع له من حيث هو كذلك ويقال لها المطابقة [illegible] طابق النعل بالنعل اذا توافقا [illegible] اللفظ

ويشترط استعمال اللفظ فيه وثانيها دلالة اللفظ على ما هو جزء اي جزء المعنى المطابقي من حيث هو جزء ويقال لها التضمن [illegible]

وثالثها دلالة اللفظ على الخارج اللازم له من حيث هو كذلك ويقال لها الالتزام [illegible] فاللفظ الموضوع اما ان يدل على تمام معناه

كدلالة الانسان على مجموع الحيوان والناطق ودلالة مجموع هذين اللفظين [illegible] اجزائه [illegible] واما ان يدل على جزء المعنى

فقط او الناطق فقط كدلالة لفظ الانسان على بعض اجزائه سواء كان ذلك حين استعمال اللفظ في الكل او في الجزء [illegible]

لهذا المعنى المفصل [illegible] الجهور [illegible] التفصيل الاول ان يمثل بلفظ البيت الدال على الجدران والسقف بالمطابقة وعلى اجزائه

بالتضمن واما ان يدل على ما يلزمه خارجاً عنه سواء استعمل اللفظ فيه او في ملزومه بالالتزام كدلالة الضاحك على الانسان [illegible]

اللزوم المعتبر في الدلالة الالتزامية كما هو المصرح به ولا بد من اللزوم عقلاً او عرفاً لان دلالة اكثر الالفاظ على معانيها المجازية [illegible]

عن معناها المطابقي [illegible] لعدم تحقق ملزوم [illegible] اللزوم [illegible] هذه الدلالات عن [illegible] العلاقة [illegible] عقلاً

الدلالة ما يكون للوضع مدخل فيها [illegible] السؤال [illegible] ان هذه الدلالات عن الحصر المذكور [illegible] الدلالة الوضعية

[illegible] الحدود الثلاثة بحيث [illegible] حد كل واحد منها بالآخر [illegible] لفظ [illegible] ودلالة [illegible] المركب منهما

على كل واحد منها بالمطابقة وعلى الاخير منها بالتضمن وعلى [illegible] بالالتزام [illegible] حد كل واحد [illegible] لو لم تعتبر الحدود

المذكورة [illegible] ودلالة المطابقة باستعمال اللفظ [illegible] هذه الدلالة [illegible] اللفظ [illegible] المطابقي [illegible] المركب منها

الالفاظ الموضوعة [illegible] المخصوصة [illegible] استعمال هذه الالفاظ [illegible]

[illegible] الالفاظ المشتركة [illegible] لمعان كثيرة [illegible] هذه الدلالات بدون الارادة [illegible] بها الافادة والاستفادة

[illegible] ودلالة التضمن والالتزام [illegible] بالافادة في ضمن الكل [illegible] افادة ما هو ملزومه [illegible]

مقصودتين [illegible] استعمال اللفظ فيهما [illegible] ان دلالة المطابقة بالوضع فقط [illegible] بالوضع والعقل [illegible]

[illegible] التضمن والالتزام فهم الجزء في ضمن الكل او فهم اللازم [illegible] الملزوم [illegible] الى قرينة [illegible]

او الملزوم الذي [illegible] من اللفظ [illegible] الدال بالوضع او

ان هذه الدلالة ليست مطابقة [illegible] الدلالات الوضعية [illegible] الكلام [illegible]

من اللفظ [illegible] الوضع اما من المطابقي [illegible] الكل او بالالتزام [illegible] اللفظ [illegible] استعمال اللفظ فيه [illegible] دلالة لفظ

ولا دلالة للفظ مركب ولا تختص من الدلالات والمجاز والكنايات وتسميات التراكيب الى حسب استعمال اللفظ بما وضع له [illegible] الى افادتها ان

ولا دلالة الالتزام على ما بينهم اما سوى الدلالة على ما هو الخارج عن الموضوع له فلزم ان لا توجد [illegible] الا بعد ارادة اللفظ الموضوع في الموضوع له [illegible]

على دلالة التضمن لكون جزء المعنى الموضوع له والالتزام لكونه لازما للجزء الاكثر ولذا لا يدل بهذا الجزء او اخر لنعم منه بهذا اللازم [illegible] فلذا كان ما يكون

لو كان فهم الجزء منه مترتبا [illegible] لا لانهم منه الامرين [illegible] غاية الامران [illegible] بالعلم به [illegible] بدون الاخر واذا كان [illegible]

من هذه الدلالات تابعة للمطابقة لكن لا يبعد ان فهمهما [illegible] المعنى المطابقي اذ هذا الامر التضمن [illegible] فهم الجزء متقدم على فهم الكل وما يقال ان [illegible]

الكل والالتفات [illegible] بالجزء واللازم وهو الدلالة التضمنية والالتزامية [illegible] ان الدلالة المطابقية منفوقة بالدلالة بحسب الوضع

وهما منفوقان بالتبع والوضع بحسب الواقع انما يعني اللفظ [illegible] المطابقي [illegible] كان الجزء او اللازم [illegible] لا قابل [illegible] المطابقة

واذا الدلالة [illegible] في المختصر [illegible] ان اراد الجزء او اللازم [illegible] اللفظ [illegible] الكل او الملزوم [illegible] كالذا استعمل اللفظ فيهما مجازا

لنا بل ان نقول انا لا نسلم ان هذا يوجب كون المطابقة لازمة للتضمن والالتزام [illegible] الجزء او اللازم على ارادة الكل او الملزوم [illegible] لازمة للاخر [illegible]

قال [illegible] ان اللازم [illegible] ارادة الجزء او اللازم من اللفظ وان لم يكن [illegible] لارادة الكل او الملزوم [illegible]

الا [illegible] الجزء او اللازم [illegible] مطابقة [illegible]

من انه اشارة الى اللفظ وضع المعنى [illegible] المطابقي [illegible] الجزء او اللازم [illegible] التضمن او التزام لا مطابقة له اذ هذا احتمال بعيد [illegible]

[illegible] ان يكون الكل [illegible] جزء او لازم [illegible] ان يراد من اللفظ [illegible] التضمن والالتزام [illegible] المطابقي [illegible] التضمن والالتزام

فليس منهما ملازم اذ كان [illegible] ان يكون للكل معنى لازم [illegible] ان يكون للكل معنى تضمني او التزامي لازم او ملزوم مركب يدل اللفظ عليهما

بالتضمن او الالتزام ويدل عليهما [illegible] تضمنا او التزاما [illegible]

[illegible] التضمن [illegible] المركبات البسيط [illegible] الالتزام [illegible] لازم [illegible]

في اللوازم العقلية [illegible] الاول الالفاظ المفردة [illegible] اصلا [illegible]

وغير [illegible] التي لا تدل [illegible] اجزاء [illegible] معنى الكل [illegible] الزيادة [illegible]

[illegible] للارادة [illegible] الدلالة [illegible]

[illegible]

مما لا يتعلق به ارادة اللافظ وان كان اللفظ [illegible]

كذلك لو كانت الدلالة تابعة للارادة [illegible] اذ اللفظ الموضوع [illegible]

ثم ان اللفظ المفرد [illegible] الدلالة على ما يقصد [illegible] الالفاظ [illegible]

المشترك [illegible]

يصدق

يصدق عليه انه يقصد بجزء منه الدلالة على جزء معناه [illegible] ما يقصد به [illegible] التفصيل [illegible] الدلالة [illegible] اللفظ [illegible]

معنى اطلق [illegible] ولم يكتف [illegible] فهم المعنى من اللفظ بدون ارادة [illegible] الافادة [illegible] على المنطق الالفاظ [illegible]

[illegible] فهم المعنى [illegible] اللفظ بالمعاني المقصودة منه [illegible] المفرد والمركب المفردات والمركبات [illegible]

[illegible] جزء [illegible] المرتبة [illegible] على جزء معناه [illegible] بطريق الوضع [illegible]

[illegible] لفظ [illegible] جزء او لازم [illegible]

واللفظ الذي [illegible] جزء [illegible] المرتبة [illegible] دلالة على جزء المعنى [illegible] الكل [illegible] المذكورين [illegible] مركب [illegible]

[illegible] المركبات [illegible] المفردات [illegible]

[illegible] جزء المعنى [illegible]

[illegible] اللفظ [illegible] الدلالة [illegible]

[illegible] المفرد [illegible] والمركب [illegible]

[illegible] الالفاظ [illegible] الدلالة [illegible]

[illegible] المفردات والمركبات [illegible] المفردات والمركبات [illegible]

التخصيص [illegible]

[illegible] الدلالة التي هي بحسب الوضع [illegible] الدلالات [illegible]

المفرد والمركب [illegible] الدلالة على جزء المعنى [illegible] الدلالة عليها [illegible]

[illegible] بارادة اللافظ [illegible] دلالة اللفظ عليه [illegible]

[illegible] المفرد [illegible] المركب [illegible] المفرد [illegible] وقال اللفظ الموضوع ان يقصد بجزء

الدلالة على جزء المعنى المقصودة [illegible] مركب [illegible] المطابقية وقال الدال بالمطابقة ان تقصد بجزء منه الدلالة [illegible]

اعتبر ذلك [illegible] بالالفاظ الدال [illegible] اجزاء المعنى المطابقي [illegible] اجزاء المعنى التضمني او الالتزامي [illegible]

والمركبات [illegible] المفرد والمركب [illegible] المذكور [illegible] للوضع [illegible] الالفاظ [illegible] بالوضع [illegible] الارادة [illegible]

المفردات والمركبات [illegible] اللفظ [illegible] الحقيقة [illegible] بالمجاز [illegible] المركب [illegible] للفظ جزء [illegible]

ان يكون [illegible] المراد [illegible] الكل [illegible] الافادة [illegible]

مركب تام [illegible]

فيعرض له الصدق او الكذب وعدم [illegible] الخبر [illegible]

[illegible] الصدق والكذب [illegible] الخبر [illegible] الصدق والكذب [illegible]

[illegible] الخبر [illegible] الصدق والكذب [illegible]

للواقع او غير مطابق له [illegible]

اذ المقصود بيان ما وضع لفظ الخبر بازائه فتكون تعريفا لفظيا فيه تبديل لفظ بلفظ آخر اعرف واشهر دال على نفس مفهومه واذا كان الامر كذلك وكان الصدق والكذب

المذكوران من الاعراض الذاتية للخبر اعرف عندنا من نفس الخبر [illegible]

[illegible]

ومن المعتبر من قسم المركب اي تام لا يتوقف ولا له احتياج فيه على الآخر كالقول الناطق [illegible] والى ما نقص [illegible]

كالمركب من الاسم او الكلمة والاداة وعلى هذا [illegible] لان من المفرد ما يحتاج [illegible] المطابقي من غير ان يذكر معه لفظ آخر [illegible]

ودلالته ولا يفهم تمام معنى ما لم يضم اليه امر آخر وذلك لان اللفظ قد يوضع لمعان نسبية موجودة في شيء يذكر بعده ليدل عليه [illegible]

لا يدل على تمام معنى الا بعد ذكر ذلك الشيء فيكون دلالته لا تتم بدونه [illegible]

وهذا المعنى مشتمل على امرين احدهما الحدوث وثانيهما الاضافة [illegible]

[illegible]

وبا تبين لك ان الدال ههنا انما هو لتعيين نوع هذا الجنس الاول [illegible] ان يكون له مادة وموضوعه [illegible] وهاتان المادتان [illegible]

واما الافراد [illegible] فلا يكون الا [illegible] الواقع [illegible] عليه [illegible] ذكر [illegible] هذا المحقق [illegible]

الاسم [illegible] والاعلام ذوات الاشياء كالاسد [illegible] زيد وعمرو وبكر [illegible] كالنطق [illegible]

المطلق كاليوم [illegible] الثلاثة [illegible]

[illegible]

والا اى ان لم يشتهر استعماله فى المعنى الثانى فى عرف ... فهو حقيقة فيما استعمل فيه منه . الاول الثابت فى موضعه الاصلى ... لكونه مستلزما للدلالة

وفيما اذا استعمل فيه منه . الثانى المنقول عن موضعه الاصلى ... [illegible]

فما عبروا عن المنقولات من الالفاظ ... وقالوا ان اللفظ اذا كان له معان كثيرة وكان موضوعا للكل ... من هذه المعانى ... [illegible]

مناسبة ما فهو مشترك والا فان وضع اولا لمعنى ثم وضع ثانيا لمعنى آخر لمناسبة كان بين هذا المعنى والمعنى الاول ... [illegible]

[illegible]

لا يجاد [illegible] والا لوجب الجزئي المادي [illegible] كلا التركيبين [illegible] اذ مفهوم [illegible] كالانسان يمكن ان يكون كليا اذا ادرك مجردا عن العوارض [illegible]

وجزئيا اذا ادرك [illegible] على ما تحقق في موضعه ان ما به التشخص [illegible] عن عوارض خارجة عن ذاته داخل في مفهومه [illegible] بالصدق على كثيرين

افراد الاخر [illegible] افراد كل منها عن الاخر [illegible] في مفهوم [illegible] عن الاخر اطلق على كل [illegible] منها

الاخر فاطلق على المعنى الاول الجزئي اي المنسوب الى الجزء الذي هو [illegible] الكلي المنسوب الى الكلي الذي هو [illegible] على الاول [illegible] ماخوذ [illegible]

عن هذا [illegible] بمناسبة مخصوصة بين الفرد المعين والامور الخارجية بوجه لا يحصل [illegible] كل واحد من الكثيرين [illegible]

متشخصة تحصل منه في ذهنك صورة [illegible] عن العوارض واذا رايت [illegible] هذا الحد لا يحصل منه في ذهنك صورة اخرى ولا

واستوضح ذلك بخاتم منتقش [illegible] فانك اذا ضربت [illegible] على شمعة [illegible] من الخاتم الاخر اذا ضربت عليه [illegible]

ان الصورة الذهنية لكونها موجودة [illegible] متشخصة تشخصا لا يمكن ان تكون كلية [illegible] من الصور [illegible] على كثيرين [illegible]

على المعلوم [illegible] والمراد بها [illegible] المعنى الثاني [illegible] الاشياء [illegible] بتشخصه لانا لو سلمنا [illegible]

تكون لما وجد وكل ما له وجود [illegible] المذكور وكل ماله تشخص فهو جزئي فالموجود [illegible] لان المطابقة [illegible]

جزئيات [illegible] خصوصيا [illegible] هذا الاثر بالتشخص والتميز [illegible] بالتشخصات [illegible]

التشخصات المذكورة مدركة [illegible] الشركة [illegible] والخارجية [illegible] المنطقي [illegible]

[illegible] المطابقة [illegible]

قد يطلق على معان [illegible] بالفعل [illegible] هذا المعنى المراد [illegible]

فقال امتنعت الشركة [illegible] المفهوم ان [illegible] على كثيرين [illegible] الكلي سواء [illegible]

ان وجد [illegible] افراده [illegible] كالعنقاء [illegible]

[illegible] وجود [illegible] وجود افراده

[illegible]

[illegible]

[illegible] (struck through)

[illegible] لكن لا الامتناع [illegible]

[illegible]

الكليات [illegible]

اما الاول [illegible] واما الثاني [illegible]

[illegible] (struck through)

بس

ليس يكفي ان تقول ان [illegible] لقوله او [illegible] اذ تقول هذا [illegible] الكل [illegible] وقوله الاخر [illegible] اذ ذاك انما يكون [illegible]

[illegible] (partly struck through) لو كان المثبت لها [illegible] كالكواكب السيارة [illegible]

لكنه وجد كثير منها [illegible] او مع عدمه [illegible] عند من يجوز قدم العالم [illegible] نوع الانسان [illegible]

ان مفهوم الكلي [illegible] من هذا التقسيم مفهوم عام [illegible] الكليات [illegible] المندرجة تحته وليس لها اختصاص ببعض [illegible]

اذ المنطقي انما يبحث عن المعلومات من حيث انها موصلة [illegible] قطع النظر عن [illegible]

فالمناسب ان يعتبر [illegible] الحيثية [illegible] الكلي [illegible]

[illegible] معاني الكل [illegible]

المفهومات [illegible] بعضها الى البعض [illegible] المفهوم [illegible]

ان ما يطلق عليه هذا المفهوم هو ما يطلق عليه ذلك المفهوم [illegible] الموصوف [illegible]

الموصوف [illegible] كالانسان وصفاته كالضاحك والكاتب والنائم [illegible]

او كان [illegible] بان يجعل الموضوع الصفة والمحمول موصوف [illegible] كقولنا الضاحك [illegible] الكاتب

مثلا فالمنسوب [illegible] الاول [illegible] الضاحك [illegible] الموضوع [illegible]

الضاحك في الثاني [illegible] الكاتب [illegible] المحمول [illegible]

[illegible] بالمواطاة [illegible] المحمول [illegible] اذا كان [illegible]

[illegible]

[illegible] الاشتقاق [illegible] حمل التركيب [illegible] حمل الاشتقاق [illegible] الموضوع والمحمول [illegible]

[illegible] فالحمل هو حمل المواطاة [illegible] بالاشتقاق [illegible]

[illegible]

[illegible] الموضوع والمحمول اذا كان [illegible]

[illegible] موضوعا والاخر محمولا بالطبع [illegible] وان كان الموضوع كليا والمحمول [illegible]

[illegible] الموضوع [illegible]

فتبين ان المحمول بالطبع انما هو الكلي [illegible] المفهوم [illegible] بالطبع محمول [illegible]

ان [illegible] المحمول بالطبع [illegible] الموضوع [illegible]

[illegible]

وفي هذا المقام كلام لا نطول الكلام بذكره [illegible] فاعلم ان النسب بين المفهومات [illegible] المحمول بالطبع انما هو الكليات لا الجزئيات

فصدق هذا الحكم بما قيل من ان هذا [illegible] لان الموجبات لا يمكن ان يحكم بصدقها في بعض افراد الكليات او لان النسبة الايجابية لا يمكن ان يتحقق [illegible]

او الموجبات الكليات اذ ليس بيان انما يكونان متباينين والكلي والجزئي اما ان يكونا متباينين او [illegible] الاول فلان البين ان

الجزئي قد يكون [illegible]

[illegible]

السادس للعموم من وجه والمباينة الكلية اذ ليس يجب ان يكون بين نقيضي امرين بينهما عموم من وجه [illegible] ان يكون بين امرين يكون بينهما تباين كلي [illegible]

الكلي [illegible] والعموم من وجه [illegible] الكلي [illegible] نقيضيهما [illegible] تباين [illegible]

[illegible]

وبجمعه الیه فی [illegible] الکلام [illegible] هذا الکتاب [illegible] ان نقول ان کل [illegible] کلی اذ [illegible] موجود او معدوم [illegible]

المعدوم [illegible] تحت کلی [illegible]

[illegible]

سواء كان عين ماهيته او جزءا لها لا ما يوجد الموضوع الذي هو محل العرض الذي هو مقابل للذاتي فيكون العرض الذي هو مقابله ما يكون خارجا عنه ولذا لا يصح

عن التنقيض فالكلي اما ذاتي واما عرضي وانما قيدنا التمييز المذكورين بالحيثية لان كل كلي هو ذاتي او عرض لشيء فهو عرضي او ذاتي لشيء آخر ولعل الشيخ اعتبار

فلزوم تقييدها بما كنه فلعلم الاقسام بحذف الحيثية اذ لا يعد ان يكون شيء ذاتيا وعرضيا لشيء واحد من حيثية واحدة ثم الكلي الذاتي اما جنس او نوع

او فصل لانه اما ان يكون تمام ماهية ما هو ذاتي له وهو النوع او جزءها وهو ان كان تمام المشترك بينها وبين نوع آخر مباين له فهو الجنس وان لم يكن كذلك

فهو اما ان لا يكون مشتركا بين الماهية وبين نوع آخر واما ان يكون مشتركا غير تمام المشترك فان كان الاول فهو مميز الماهية عن جميع ما يشاركه فيكون فصلا لها

وان كان الثاني وحينئذ يكون بعض تمام المشترك لانه لا يمكن ان يكون مباينا له لان الكلام في الاجزاء ولان يكون اخص منه لاستلزامه وجود الكل بدون

ولان يكون اعم منه لاستدعائه تمام مشترك آخر بين الماهية والنوع الآخر وهذا البعض تمام المشترك فيه واذ كله حكم تمام المشترك الاول

استدعى ذلك تمام مشترك آخر وان كان [illegible] وهكذا فيلزم منه ان يكون للماهية الواحدة اجزاء غير متناهية وهو باطل قطعا فلا بد ان يكون مساويا لتمام

[illegible] جميع عوارضه وهو بعض ماهية المبهمة تميزها عن بعض ما عداه فيكون فصلا اذ لا نعني به الا المميز للماهية الجملة واعترض اولا بان هذا الوهم لو صح لزم ان يكون

فصل له اذ هو [illegible] بعض ما يشاركه الذي هو النوع غير متدرج تحت هذا الجنس وقد يجاب عنه بان هذا انما يصح لو لم يكن كونه غير تمام مشترك معتبرا في الفصل

ودفع بان اريد ان هذا [illegible] فيلي الشيء عن جميع ما يشاركه في ما هو غير المستقل وان اريد ان هذا يوجب ذلك لكن هذه الحيثية غير مضرة اذ هو غير

ليس هو للماهية [illegible] ليلزم في فصل مما اصل الاقسام وثانيا بانا لا نسلم ان الجزء بعض تمام المشترك فيه وجاز ان يكون للماهية جنس او [illegible]

واما يكون كذلك لو لم يجز ان يكون تمام المشترك الاول بان يكون نوعان متباينان كل واحد من الماهية النوعية المركبة من هذا [illegible]

ويكون تمام المشترك بين الماهية وبين كل واحد منهما غير تمام المشترك بينها وبين الآخر ويكون الجزء المذكور اعم في كل منهما وهو هذا البعض في كل منهما ويكون اعم

فقال البعض المحققين ان هذا الدليل لا يمكن اتمامه الا بعد بيان امتناع ان يكون للماهية نوعان [illegible] بجنس على الآخر وقد يقال يمكن اتمامه بعد بيان ان يقال

الشيء قد يشترك في هذا الجزء وليس بتمام مشترك بينهما فحينئذ الى تمام مشترك [illegible] حكم تمام المشترك لكل الاول ويلزم منه تركيب الماهية من الاجزاء الغير المتناهية

هذا البعض مساويا للبعض من تمام المشتركات وهو بسيط فيكون ان يكون مساويا للبعض هو المطلوب فهذا لان ان اردت ان هذا الاشتراك اي ليس ان يكون بينهما تمام

واحد فهو اول المسئلة وان اردت ان هذا هو اعم من ذلك فهو مسلم ولا يلزم منه عدم تناهي اجزاء الماهية وقد يقال ان هذا البعض يجوز ان يكون هو الكل بعينه

لوجود البسيط فهو المبين هذا البعض وفيه ان هذا انما يتم لو امكن سلب بعض المباينات ان لا يوجد هذا البعض من الوجود لبس كذلك كواز ان

عرضيا له لا يقال ان من اي بيان يكون غير احسن المتيسر [illegible] بالدخول وعدمها او فان لو كان كذلك لكان المميز بين الامرين [illegible] خلف

فهو اما ان يختص بحقيقة واحدة واما ان لا يختص بل كان الاول فهو الخاصة وان كان الثاني فهو العرض العام [illegible] فالكلي ان كان له

موضوع ونسبة الى [illegible] فهو اما ذاتي له وهو الجنس او النوع او الفصل واما عرضي هو الخاصة او العرض العام والبسيط قوله والكليات الكليات المنسوبة

الى موضوعاتها في حيث هي كذلك تخمس انواع لانها اما ان يكون ذاتيا له او عرضيا [illegible] الاول منها منقسم الى ثلثة اقسام [illegible] الثاني الى قسمين

المجرد عن حيث ولا يرد [illegible] من ان الكليات العرضية ليست متاهية فلم نحصر الكليات في الخمس اذ ذلك انما يكون كذلك لو كان المنحصر فيها مطلق الكلي وليس كذلك

ثم اعلم ان النظر اللغة [illegible] على المحمول النوعي اذا لم يوجد في ذاته وكان المحمول فيه وفصله كسبيل عن غيره سبيل عنها باو وبما يراد الا فرق بينها لوط الماهية واذا علم

ودفع الاشتباه بينهما مما زمن بعض غيره في ما يسئل عنه باي شيء هو واو المسؤل عنه بما فقد يكون الحقيقة المشتركة بين الامور المختلفة بالحقيقة

والمبهمة وهي يجاب بكمال الجزء المشترك وقد يكون الحقيقة المشتركة بين الامور المتفقة في الحقيقة المبهمة وهي تجاب بتمام مهيتها حسب بعض الظاهر من المطلقين

ان كل ذاتي هو مقول في جواب ما هو فقيل من اهل الصناعة للفرق بينها ومبنا على بيان احكام الكليات انساما لتوقف معرفة حدودها بحسب

من تحقق هذا الفرق [illegible] وذكروا التمييز انهما في الآتية اقسام المسؤل عنه بما هو بعد تمييز المسؤل عنه بما هو هيئة هو بما هو من جهة ذاته وذات

كل شيء وخصوصية تمام المبهمة فقد يكون معنى وجهة اعطاء لا التصور سواء هو ما يطلب ان كثرة وقال اهل الصناعة في كل لفظ فالاول فيه نظر هو ان

فما يجب ان يذكر في جوابه ما يدل عليه بالمطابقة وهو ما وضع له لغة او اصطلاحا وقد يكثر امورا هي اجزاء كما هذه الامور التي ذكرنا غيرها فيما يختص بها

مطلقة او بالنسبة الى البعض وهو ان يسئل عنها بما وحينئذ يجاب بها ويقال للجواب طريق ما هو ولكل جزء المذكور الواقع في طريق ما هو ان ذكر فيه بلفظ

يدل على كل واحد منها بالمطابقة والداخل في طريق ما هو ان ذكر بلفظ دال عليها بالتضمن ان المسؤل عنه بما اما ان يكون واحدا او كثيرا والاول

اما ان يكون جزئيا او كليا والثاني اما ان يكون متفقة الحقيقة او مختلفة الحقائق وهذه اربعة اصناف الا ان الجواب عنها متنوع لان الكلي

من الجزئي الواحد والجزئيات المتفقة الحقيقة وحدها فان سئل بما هو عن جزئيات [illegible] تكثرت بالعدد فقط كزيد وعمرو وبكر فهو الانسان وذلك

المتفق كل واحد منها ما يساويه بامور عارضة خارجة لا يلزم من تبدلها تبدل الذات سواء كان السؤال عنها معا بان يقال ما زيد وعمرو وبكر او كان

فرادى وواحدا واحدا كان يقال ما زيد وما عمرو وما بكر فالجواب حالتي الشركة في السؤال والخصوصية فيه بالحقيقة المتفقة فيها وهي مثلا الانسان وكذلك

وان سئل بما هو عن اشياء مختلفة الحقائق اشتبه حالها كانت انواعا او اصنافا خفيت كالانسان والثور بسؤال واحد كان يقال ما هيته هذين الامرين

ما يليق بكمال المشترك فيه وحده من غيران يضم اليه شيء آخر من الامور المختصة بكل واحد واحد منها وهو في مثالنا هذا هو الحيوان اذ لا داعي المشترك

الانسان والثور الا الحيوانية وما يتضمنه وان حصل واحد واحد منها بالسؤال كان يقال ما الانسان فليضم الى ذكر الجزء ما يختص به ايضا كالناطق

حين اشترك الاختصاص انما يكون عن الحقيقة المشتركة وهي اختصاصه به عن الحقيقة المختصة فلذا يكون الجواب في الى التي تحقق ثم اعلم ان الجواب في القسمين الاخيرين

ايستحق ان يكون بلفظ مفرد اذ لا حاجة هناك الى التفصيل بخلاف القسم الثالث او المسؤل عنه فيه معلوم مجملا والمطلوب تفصيله واذ قد تقرر ذلك فاعلم

ما يمكن ان يقع في جواب ما هو بحسب الشركة فقط انما هو ما يصلح نسبته الى ضرورة امتناع اشتراك النوعين مثلا في تمام الماهية

بمعنى الجنس لان يجاب به عما هو بحسب الخصوصية وبحسب الشركة وما يكون كذلك من الاجزاء حالي لان تميز به كيميع عن نوع فهو حالي لان يجاب به عن اي شيء هو في ذاته

الذاتي اما صالح لان يقع في جواب ما هو واما صالح لان يقع في جواب اي شيء واذ قد تقرر ذلك فاعلم ان ما وقع تقريره يقتضي بما حققه الجنس من الكليات على ما يعرف

والانتم المصد وقال الاول من الكليات الخمس الجنس وهو لفظ فقد عرض اولا لمعنى الذي يشترك فيه الكثيرون كالولدية والوالدية والمصرية وللواحد المنسوب الى الكثيرين

كمصر ومصر للجزء والصنائع ولتلك الشركة ايضا لانه منقول وحده له نسبة الى الاشياء المشترك فنقل منه الى كلي ذاتي صالح لان يقال على كثيرين بالنوع في جواب ما هو

ويرسم بانه مقول على الكثرة المختلفة الحقائق في جواب ما هو فالكلي جنس للكليات الخمس والمذكور فصل لان المقول على الكثرة بمعنى ما يحمل عليه

على الكثرة من الكليات التي لا تشترك فيها اذ هو لا يقال على كثرة [illegible] والمختلفة الحقائق يخرج النوع والفصل القريب للنوع والفصل وما يشبهه وخاصة نوعه واحد الخمس

على الانواع لاشتراكه فقط النوعية مطلق الحقيقة والذات وخصصه تدل عليها وعلى غيرها الجنس في جواب ما هو المتوقف في قوله على كثيرين [illegible]

لافراد الكليات الباقية التي هي خواص الاجناس في فصول والاعراض العامة واذا ما يقال على الامور المختلفة الحقيقة في جواب ما هو [illegible]

او الترتيب المذكور هو [illegible] لان المتولي على كثير او [illegible] ذلك من الامور [illegible] فان الجنس نفس هو الكلي الذاتي المختلفات الحقائق هو احمل عليها

اولا واذا ذكر ذلك [illegible] ان تنزل اما هو في نقط الكلي لان المتولي على الكثير [illegible] نقط الكلي [illegible] ذكر [illegible] لا انه ان معناه [illegible]

اذ متى الكلي [illegible] ومتى المتولي على الكثير [illegible] ما يقال عليها بالقوة [illegible] البيان [illegible] [illegible] شكوك [illegible] ان

للكليات الخمس كان اعم مطلقا [illegible] نوع [illegible] الكلي [illegible]

[illegible]

[illegible]

الا ان التقسيم الاول لما كانت بالنسبة الى الامور المندرجة تحت الكلي واثر نسبة باعتبار انتساب الكليات بعضها الى بعض كان الاعتبار الاول لتوقف كلية الكلي

من الثاني اذ ما لم تحقق كليات لا يمكن ان ينسب بعضها الى بعض [illegible] الكلي الجنسي [illegible] الانساني [illegible]

التقسيم النوع الاضافي بانه المرتب تحت جنس والبعض [illegible] بانه الذي يقال عليه الجنس من طريق ما هو وقال [illegible] في منطق الشفاء [illegible]

والمقول عليه [illegible] النوع الانساني [illegible]

فالفصل [illegible] ثم قال وما قيل من انه [illegible]

[illegible]

[illegible]

رسم الفصل بانه كلي يحمل على الشيء في جواب اي شيء هو في ذاته [illegible] لفظ من جهة المذكور [illegible] الفصل الذي ذكره في الشفاء [illegible] الفصل [illegible]

[illegible] فالكائنات [illegible] قال [illegible] هذا الرسم [illegible] في جواب [illegible] المشاركات في الوجود [illegible]

الاشارات [illegible] تركيب الماهية من الامرين [illegible] ذكره في الشفاء [illegible] تركيبا [illegible] فالوا ان الفصل [illegible]

فهو مميز عن كل ما يشاركه في الوجود وان كان اخص منه [illegible] مميز عن كل ما يشاركه في جنسه [illegible] تركيب الماهية من الامرين [illegible] قال المحقق [illegible]

شرحه للاشارات [illegible] مطابق للوجود [illegible] الى الجنس [illegible] لا يكون له فصل وان الفصل [illegible]

لا فصل له وان الفصل [illegible] من المميز عن المشاركات الوجودية [illegible] فصل يكون [illegible] من المميز عن [illegible]

يكون اعم منه اذ الاول مميز عن كل ما يشاركه في الوجود والثاني عما يشاركه في جنسه [illegible] ان اراد تجويز تركيب الماهية من الامرين [illegible]

[illegible]

وللفصل نسبة الى الجنس ونسبة الى النوع وله بكل واحد من الاعتبارين اسم قال واذا نسب الفصل الى ما يميزه هو الذي يسمى النوع

المميز به عن ما يشاركه في جنسه كالناطق اذا نسب الى الانسان المميز هو به عن المشاركات الجنسية فيقال له انه مقوم له [illegible]

[illegible] الى ما [illegible] تمييز النوع عما يشاركه فيه [illegible] كالناطق اذا نسب الى الحيوان فيقال له انه مقسم له لانه يقسمه ويجعله نوعا [illegible]

الى الانواع ان يكون كل فصل يكون [illegible] يكون مقوما للنوع [illegible] كقابل الابعاد [illegible] الذي هو [illegible] مقوم للجسم الذي هو نوعه [illegible]

والمدرك التي مقسمة للجسم [illegible] للجسم النامي الذي هو نوعه [illegible] الذي هو [illegible] النامي مقوم للحيوان [illegible] كالناطق الذي [illegible]

[illegible]

وانما فسرنا الكلية بما فسرنا ليلا يتوهم ان الحدود المذكور يختص في جهة نوع [illegible] ذلك خلاف ما ذهب المحقق الى

ان كلي [illegible] من الاجناس العالية والمواد [illegible] والفصول [illegible] فصل خاص وانما قيدنا [illegible] الوجود [illegible] فقط اشارة الى رد من زعم ان الخاصة المذكورة

[illegible] الخاصة الكلية [illegible] اذ لو كان الامر كذلك [illegible] وانما [illegible] الاختصاص [illegible]

[illegible]

اي ان لم يكن اي [illegible] العام [illegible] الانفكاك [illegible] شبوته لموصوفه [illegible] اللازمة [illegible] او بدل

[illegible] الخبز [illegible] والتيم [illegible] كالشباب [illegible]

[illegible] ان الدايمي لا يكون [illegible] بل من اللوازم [illegible]

[illegible]

آنکه باید نیست که تصور کرده شوند مانند انسان و اسپ و امثال آن و سوادی هر دو باشند لیس این عبارت داکه محل این تفاوت باشند کلی طبیعی [illegible]

ومحمول باید که کلی بود برای هر دو جسم نامی بر هر دو محمول نتواند بود جسم ترکیبی هذا کلامه [illegible] ان الکلی الطبیعی انما هو الطبیعة الممکنة العروض للکلیة [illegible]

لا الکلی بشرط ان یعرض له واما العقلی فهو انما هو [illegible] المعروض والعارض علی ما یشیر الیه قوله وهی المجموع المرکب من الکلی المنطقی والکلی الطبیعی کلیة عقلیة

اذ لیس له وجود الا فی العقل وکذا الانواع الخمسة قد یکون منطقیة کمفهوم الجنس الذی هو کلی ذاتی مقول علی الکثیر المختلفین بالحقیقة فی جواب ما هو ومفهوم النوع الذی هو کلی مقول

علی الکثیرین المتفقین بالحقیقة فی جواب ما هو ومفهوم الفصل الذی هو کلی ذاتی [illegible] فی جواب ای شیء هو فی ذاته ومفهوم الخاصة الذی کلی عرضی [illegible]

[illegible]

بأن تنوين ... موقنة على ... أما برتبة وحسن أو برابة كذلك ... فالسكون ... [illegible]

إلى من يعرف ... كان ... [illegible] بالجهة المطلق ... والتنوين ... [illegible]

أو للبيان على الشيء لا يقال عليه ... المطالع ... أن الشيء ... المعنى ... [illegible]

وأما خاصة كذلك ... الصور الذهنية ... [illegible]

أو بالنسبة للمعنى ... [illegible]

[illegible]

وأما ما يكون ... [illegible] المراد ... [illegible]

[illegible]

كما اذا كان يكون الجزء المتقدم المعلوم قبل الكسب والتصور مجملا كما في هذا العلم بالاقتصاص لا بد لمن ذلك هذا ما قيل في امتناع اكتساب التصورات

الباب الثاني في التصديقات وفيه فصول الفصل الاول في القضايا

الفصل وتصور مفهوم القضية في هذا الفصل بقوله يحتمل الصدق والكذب اي مركب تام صالح لان يوصف بالصدق والكذب

الكلام باعتباره ... ان كان ... ان القضية لما كانت من المركبات ... قال البعض ان ... القضية ... المزدوج

[illegible]

بهذا النحو من التأليف التركيب من هذه الحيثية وهو حيث انه [illegible] التفصيل الى [illegible] الاجزاء لا التركيب فيها اصلا [illegible] فيها التركيب يعني [illegible]

[illegible] ان يوضع موضعه [illegible] ما يكون له اجزاء مركبة [illegible] لا يمكن ان يوضع موضعه [illegible] القضية [illegible] باعتبار [illegible]

[illegible] الصور [illegible] الحكم [illegible] الثاني [illegible] الاول [illegible] الحكم في القضية [illegible]

[illegible]

او ذلك زيد انسان والانسان نوع صادق ولا يلزم منه زيد نوع لانا نقول ان عدم الانتاج لعدم اتحاد الوسط اذ الحكم في الكبرى على الانسان الكلي وهو ليس محمول
الصغرى فلا يتحد الوسط [illegible] الحكم الى الانسان الكلي والجزئي [illegible] المحمول والموضوع [illegible]
الا [illegible] الحكم في [illegible] الذهن [illegible] الكلي [illegible]
في الشرع المذكور [illegible] الحكم [illegible] نوع على الصورة [illegible] الكلي [illegible] الصورة [illegible]
لو لم [illegible] الذهن [illegible]
[illegible]
[illegible]

[illegible]

واذ تنتفي صدق الموجبة القضايا والمهملة ليس الا ثبوت المحمول لبعض الافراد او انتفائه عنه سواء كان الافراد بهذا الحكم او لا وهو يلزم ان يصدق
الموجبة في اي موضع تصدق [illegible] المهملة كما ان صدق الجزئية يلزم ان يصدق فيه المهملة فالمتلازم المهملة الجزئية اذ كلما يصدق ان بعض [illegible] السواد كذا
صدق ان السواد كذا او ليس كذا [illegible] كلما صدق ان السواد كذا او ليس كذا صدق ان بعض السواد كذا او ليس كذا ثم اعلم ان المفهوم المحكوم عليه [illegible]
[illegible] مثلا قد يكون ذاتا وقد يكون صفة وقد يكون مركبا منهما تركيبا تقييديا [illegible] وهو قد يكون مركبا من ذات وصفة لازمة لذاته وقد يكون [illegible]
[illegible] الثبوت والموصوف [illegible] الصفة [illegible] الوصف [illegible] الموضوع
[illegible]

الحكم على الافراد وتعدى الحكم على المفهوم اليها لا ان الحكم عليها اولا وبالذات حسب انه مما كا شيا آخر سوى الافراد ومابينهم من نقط السواد [illegible]

في المحصورات الكلية حيث [illegible] واذ في كلام ذكر الشيخ في اشاراته ان الحكم شامل [illegible] زعم ان في كلامه تناقضا [illegible]

انه داخل فيه [illegible] الحكم بالذات انما هو على نفس المفهوم الذي [illegible]

الكلي [illegible] ضرورة [illegible] بان الحكم انما هو على الافراد كما جاز ان [illegible]

[illegible]

[illegible] اجتماع الموجب [illegible]

[illegible]

الشيخ [illegible]

[illegible]

جزء وهو امتناع ارتفاع النقيضين نقيض الاول وان كانت النقيضة في العدول والتحصيل وتوافقت في الكيف فاما ان يصدق احدهما على الاخرى فقد تكون سعة دون في السلب

في المعدولة وحسب المحصلة اذ تجتمعان في المعدولة واما في المحصلة فقد يكون تستلزم السالب في احدهما ونادر معه في الاخرى وقد يكون تستلزم لفظا اخلاها على السلب

في احدهما التفصيل واما ذلك في الاخرى وبهذا الاخير انه يمكن ان يحمل الثاني في غيره واذا كانت النقيضة مع اختلافهما في العدول والتحصيل ففي نقيض الكيف

[illegible]

واذ من البين ان السالبة المحصلة والموجبة المعدولة في القوتين المذكورتين متلازمتين في الصدق فالسالبة البسيطة انما تصدق بدون الموجبة المعدولة اذا كان موضوعها

من حيث موضوعيته ثابتا وقد يقال ان الانسان المعدوم ادما لا ثبت لشيء من الاشياء ليس باسود اذ ما لا يكون موجودا لا يكون موجودا اسود ولا يثبت له اللاسواد واللاكاتب

موجود المخصوص والمفروض في العنوان فلا نسلم وكانه نظر الى ذلك ان الامثلة المذكورة انما ... الثابت من حيث موضوعيته ثابتا لكنه لا ولم يكن الامر كذلك

لكان التقييد المذكور لغوا لان بديهة ... الشيء الغير المأخوذ مبدأ الوجوب كالانسان الذي له الف رأس اذا اخذ من حيث موضوعيته يقال انه ليس باسود ويصدق

[illegible]

[illegible]

ولی نبه نظرا ما فی الایراد علی الشارح للانه ان اراد ان ذکره یوجب صدق مقدمات هذا القیاس بیانه بنوع اذ صدق الموجبة المستدعیة عند وجود موضوع
عند عدم وجود موضوعها وان اراد ان هذا یوجب [illegible] نوع [illegible] تسلیم [illegible] عدم وجود موضوع وذاک لا
الا بحیث الموضوع فی نفس الامر الذی هو مدعی الشیخ [illegible] ان الایجاب [illegible] فی الشکل الاول [illegible] الایجاب [illegible] واما فی الزام ان صدق الموجبة
المحولة لا یستدعی وجود الموضوع [illegible] ان [illegible] المذکور [illegible] لان حقیقة الایجاب [illegible] ان [illegible] ان المحول
[illegible] المحول الشیء الموصوف بالسلب [illegible] لکن المحول [illegible] وان [illegible] ان المحول [illegible] السلب [illegible]
فی المعدولة [illegible] المحول [illegible] استلزام السلب [illegible] المحول [illegible] من الاشیاء [illegible]

[illegible]

ممكن وتقابل له وان الضرورة [illegible] وللدوام وانه اعم منه تناقض [illegible] كذلك اذ معنى الضرورة ان الضرورة [illegible] قد يكون ممكنا [illegible] وحتى كون الضرورة

للدوام انه [illegible] وله في اي [illegible] ومعنى كونه غير [illegible] وله انه غير [illegible] ولانه اذن ومن لم [illegible] ان الضرورة المذكورة اعم من الضرورة الوصفية والوقتية [illegible]

الضرورة الدوام مادام ذات الموضوع في الضرورة باستحالة انفكاك نسبة المحمول عن الموضوع سواء كانت الضرورة ناشئة عن ذات الموضوع او عن امر منفصل [illegible]

مثلا لو انتفى الملازمة بين امرين يكون [illegible] ضروريا [illegible] وان كانت تلك الضرورة من خارج ومنهم من خص الضرورة باستحالة انفكاك نسبة المحمول عن الموضوع لذاته [illegible]

سلبا الدوام عن الضرورة وشبهة بالامثلة ولا حاجة الى الاحتمالين المذكورين لما نبهناك عليه من ان الضرورة المذكورة اعم من الضرورة الذاتية والوصفية والوقتية وان [illegible]

وبين المقام انما هو [illegible] الذي [illegible] الاخرين وقد يقال ان الضرورة اذا فسرت بالاحتياج الى الغير ينافي [illegible] الممكن الذي هو سبب الضرورة عدم استحالة الانفكاك [illegible]

لامتناع تحقق الممكن في جميع الاوقات لا من خارج عن ذات الموضوع [illegible] لما ذكرنا من ان الممكن امر لا يلزم من فرض وقوعه محال [illegible] لو كانت الحالة المذكورة [illegible]

[illegible] وقد [illegible] اذ لكل ممكن سبب سوى [illegible] الوجود عند وجوده بالشيء الوجود [illegible] عند عدمه فلو فرض تحقق الممكن [illegible] لزم منه [illegible] فرادم انه لا يلزم من فرض وقوعه

بالنظر الى ذاته وثبوت [illegible] لا ينافي ذلك [illegible] فنقول ان كيفية النسبة اذا لم تقيد بشرط من الوصف او الوقت وكانت ضرورية ناشئة عن ذات الموضوع

سميت القضية المشتملة عليها ضرورية ذاتية وهي قسمان احدهما ما يحكم فيها بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه ازلا وابدا كقولنا بالضرورة [illegible] عالم وثانيهما ما حكم

فيه بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه مادام ذات الموضوع موجودة [illegible] وهي قد يكون مطلقة كما وقد يكون مقيدة بنفي الضرورة الازلية او بنفي الدوام الازلي [illegible]

في الكتب [illegible] البرهان [illegible] ومنهما [illegible] مادام ذات الموضوع دائما ان كان ذات الموضوع [illegible]

وقد يقال ان نقول بالضرورة كل انسان موجود مادام ذات الموضوع يصدق عليه [illegible] الضرورة المطلقة مع ان ضرورتها غير ذاتية [illegible] لان المراد انه يصدق [illegible] المذكور

للحكم [illegible] اذ الوجود الممكن الثبوت للانسان يكون [illegible] الثبوت له في اي وقت كان وان اراد ان [illegible] اذا جعل شرطا للموضوع [illegible]

[illegible] وصفي لا ذاتي واما ان لم تكن ضرورية ناشئة عن ذات المحمول واما تكون عن ثبوت المحمول للموضوع او نفيه [illegible] الضرورة بشرط المحمول ولا [illegible] لان كل محمول [illegible] ضروري

[illegible] الاول [illegible] اصل [illegible] الضرورة [illegible] الضرورة [illegible] اذا قيدت بالاول [illegible]

[illegible] ان كان الحكم بالضرورة [illegible] مادام ذات الموضوع موصوفا بالوصف العنواني فالقضية المشتملة على هذه الكيفية تسمى مشروطة لاشتمالها على الشرط عامة لكونها اعم من المشروطة

كقولنا بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا وبالضرورة لا شيء من الكاتب بساكن الاصابع مادام كاتبا وفي كلام بعض ان الوصف العنواني قد يكون لازما لذات الموضوع [illegible]

[illegible] لاشتمال الضرورة الذاتية [illegible] وقد لا يكون لازما لذات الموضوع [illegible] ان يعتبر حال الموضوع بالقياس اليه والى الذات معا واما ان يعتبر حاله بالنسبة الى الكل [illegible] الاولى

البسيط والثاني المركب [illegible] اما ان يكون ضرورية ذاتية [illegible] لان كان الاول [illegible] المشروطة [illegible] الضروري [illegible]

الثاني وكان المحمول ضروري الثبوت [illegible] الوصف مادام الثبوت [illegible] الى ذات الموضوع [illegible] الضرورة الذاتية [illegible] المشروطة الدوام وان لم [illegible]

الدائم الا ضروري [illegible] وان كان الثاني فهذا اما ان يكون مقرونا بالضرورة الذاتية او باللادوام الذاتي فان كان الاول [illegible] المشروطة [illegible]

كان الثاني [illegible] المشروطة الدائم والمشروطة العامة [illegible] ولا [illegible] كلها وفي كلام بعض [illegible] المشروطة [illegible] ان يكون [illegible] كقولنا بالضرورة كل

وثانيا

وثانيا ان يكون الضرورة في وقت الوصف كقولنا كل كاتب [illegible] مادام كاتبا وثالثا ان يكون الضرورة لاجل الوصف كقولنا كل [illegible] ضاحك مادام متعجبا والثاني اعم

من الاول من وجه لتصادقهما في الضرورة الذاتية اذا كان المحمول من لوازم الذات او وصفا لازما لها [illegible] الثاني بدون الاول اذا كان المحمول وصفا مفارقا [illegible]

بدون الثاني [illegible] يكون الوصف شرطا غير ظرف لها وكذا الحال بين الثاني والثالث والاول اعم من الثالث لان الوصف متى كان منشأ للضرورة يكون الوصف [illegible]

اذ قولنا بعض [illegible] يصدق بشرط وصف [illegible] ولا يصدق لاجل [illegible] ولهذا نظر اذ المراد مادام الوصف الضرورة [illegible] في وقت [illegible]

من المشروطة [illegible] من ان المشروطة يجب ان يكون ضرورية ناشئة عن الوصف وليس الامر [illegible] مادام الوصف كذلك فلا [illegible]

شرطا لها اذا المعتبر في العامة او المشروطة ان يكون [illegible] لا فانه [illegible] الزمن [illegible] الشرط [illegible] فالقضية ضرورية [illegible]

[illegible] ومشروطة عامة ان قيدت بالوصف [illegible] مطلقة او منتشرة [illegible] ان قيدت بوقت معين او غير معين [illegible] او في وقت معين

كان الحكم بضرورة ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه في وقت معين فالقضية المشتملة عليه وقتية مطلقة اما كونها وقتية فلاشتمالها على الوقت واما كونها مطلقة فلعدم تقييدها باللادوام

كقولنا كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس ولا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع والثاني [illegible] او غير معين الى ان كان الحكم بالضرورة [illegible] فالقضية المشتملة عليه منتشرة

مطلقة اما كونها منتشرة فلعدم تعيين وقتها واما كونها مطلقة فلعدم تقييدها باللادوام كقولنا كل انسان متنفس [illegible] بالضرورة [illegible] في الاوقات المعينة او الاوقات

الغير المعينة ان اشتمال [illegible] قد يكون [illegible] يكون [illegible] في بعض الاوقات المعينة او الغير المعينة [illegible] ذلك [illegible] كالقمر [illegible] من الشمس [illegible]

[illegible] عند حيلولة الارض بينها وبين الشمس كالانسان [illegible] في [illegible] اوقات [illegible] الازمنة الغير المعينة [illegible]

فالضرورة اما ذاتية او وصفية او وقتية مطلقة او منتشرة مطلقة كما ان الدوام قد يكون [illegible] اي ان كان الحكم بدوام ثبوت المحمول

للموضوع او نفيه عنه مادام الذات اي ذات موضوعة فالقضية المشتملة عليها تسمى دائمة [illegible] وهي قسمان احدهما ما يكون هذا الدوام ازليا ابديا [illegible]

كقولنا كل فلك متحرك والنفس [illegible] وثانيهما ما يكون دوام ثبوته او نفيه بدوام الذات كقولنا دائما كل انسان [illegible] وهي اما مطلقة كما واما مقيدة بنفي الضرورة الازلية

او الذاتية والدوام [illegible] الازلية [illegible] غير الفرق بين الضرورة والدوام [illegible] بينهما [illegible] الدائمة المطلقة [illegible]

المطلقة [illegible] من الذاتية والثاني [illegible] او مادام الوصف الى ان كان الحكم بدوام ثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه مادام ذات الموضوع موصوفا بالوصف العنواني فالقضية

المشتملة عليه تسمى عرفية عامة اما كونها عرفية فلان الاطلاق [illegible] لا يسمى [illegible] ولا [illegible] لا شيء من النائم [illegible] مستيقظ او دائما

الا ان هذا ذاك [illegible] ذات الموضوع بالنوم او الكون وكذا [illegible] بعد ولذا [illegible] وانما كونها عامة فلعمومها

بالخصوصية وفي كلام بعض ان الوصف الذي هو شرط الدوام [illegible] ومنه يكون لازما لذات الموضوع وثانيهما [illegible] ذكره واذا الاول [illegible] الدائمة

[illegible] ان الدوام [illegible] الوقتية [illegible] وقد يكون [illegible] الضرورة وثانيهما [illegible] في الاول منها [illegible] كما انهما بالوقتي [illegible]

في الوقتي [illegible] ذات الموضوع [illegible] المحمول بالنسبة الى ذات الموضوع كما لو [illegible] المحمول

الا ذات الموضوع [illegible] من الضرورة والدوام [illegible] كل منهما [illegible] الضرورة [illegible] الدوام الوصفي في [illegible] او [illegible] هذا [illegible]

مع الوصف بخصوصها كالانسان المستيقظ النائم او الضاحك او الكاتب ونسبة السلب [illegible] الضرورة الثبوت [illegible] هو الضرورة الذاتية ولا في اعتبارها وجه [illegible]

ضروري الثبوت للذات ضروري الثبوت له اى وصف [illegible] من حيث انه موصوف [illegible]

او سلبه عنه وان لم [illegible] الضرورة الذاتية [illegible]

وسوغ [illegible] الدوام الذاتي [illegible]

[illegible]

اي خاصة لاشتمالها على المشروطة وكونها اخص منها وثانيتها قضية مركبة من عرفية عامة هي جزؤها ومطلقة عامة هي مفهوم لا شي من الكاتب او كل منه

هي جزؤها الآخر وتسمى هذه القضية العرفية الخاصة لاشتمالها على العرفية العامة وكونها اخص منها وثالثها قضية مركبة من وقتية مطلقة هي منسوخ

كل قمر او لا شي منه منخسف او منخسف وقت الحيلولة او التربيع ومطلقة عامة موجبة او سالبة كلية هي منها لا شي من القمر او كل منه منخسف او منخسف ويسمى هذه القضية الوقتية

لاشتمالها على الوقتية وكونها اخص من الوقتية المطلقة ورابعها قضية مركبة من جزئين اولهما منتشرة مطلقة ... كل انسان او لا شي من

وثانيها سالبة او موجبة مطلقة عامة نعم من ... الا دوام هي منه ما ... هذا الاشي من الانسان او كل واحد منه متنفس او متنفس ويسمى هذه القضية

لاشتمالها على المنتشرة المطلقة وكونها اخص منها وانما قيد ... مطلقة ان تقيد الوصفيات باللاضرورة الذاتية ... كان من الواجب

وتقييد العامتان باللاضرورة الذاتية فيحصل لهم ... مركبة من عرفية عامة وممكنة عامة ... لكن كل كاتب او لا شي منه كاتب

ثم كل الاصابع او ... لكن الاصابع ما دام كاتب ... وكيف ما ان القضية

باي خاصة ويقال لاشتمالها بالمشروطة او الوقتية اي خاصة وحين قيدنا باللادوام الذاتي فيحصل بهما المشروطة او الوقتية ...

لكن المطلقة العامة باللاضرورة الذاتية فيحصل قضية مركبة من مطلقة عامة هي جزؤها الاول وممكنة عامة هي جزؤها الثاني في المنتهى من اللاضرورة

كانت او كاتب ... فانها قضية مركبة من جزئين احدهما ما يدل قوله هذا بالمطابقة وثانيهما قولنا لا شي من الانسان او كل

او كاتب ويسمى هذه القضية الوجودية اللاضرورية لاشتمالها على مطلقة انها فعلية ... المطلقة العامة ... باللادوام الذاتي

على ما يشير اليه قوله او باللادوام الذاتي فيحصل قضية مركبة من مطلقتين عامتين احدهما ... الاول وثانيهما ... الآخر لكونها بالاطلاق العام ... او لا كل

لا دائما في الاول كلية ... في قولنا هذا ... الآخر هي موجبة او سالبة كلية ... قولنا لا شي من الانسان او كل منه ... في اللادوام

القضية الوجودية اللادائمة لاشتمالها على الوجودية ... لا دوام منها واذا كان ... الوجوب او الامتناع الذاتي ... في الايجاب والنفي

الامكان اولي من المعنى الاول ... الامتناع ... قوله وقد يقيد الممكنة العامة باللاضرورة اي بسلب الضرورة ... فيحصل لهم قضية مركبة من

ممكنتين عامتين ... دائما ... حكم ... المقيدة بالاضرورة ... الموجهات ... مذكورة ... فطالما

مذكورة ... بالامكان ... كل انسان ... ضروري ... وهو

وان شئت ... ممكن عام سلبي ويسمى هذه القضية الممكنة ... الذات ... الوصف ووقت معين او غير معين وهو لكونه

من الضروريات كلها اولى ... يطلق عليه هذا الاسم ... بالامكان الخاص ...

مني ... لفظ الامكان ... الضرورة ...

العرفي ... الضرورة ... الاستقبال ...

... الامكان ... المطلقين ... الامكان ...

ضرورية ... الحكم ... القضية ... الممكنة ...

او لا معنى للممكنة الا قضية مشتملة على حكم متعلق بنسبة لا يقتضي موضوعها تلك النسبة ولا نقيضها فالامكان الذي هو جزء هذه القضية انما يدل على ان الكيفية

لتلك النسبة في نفس الامر لا على ان القابل بها لا الصدق بها فيكون مودى القضية الممكنة ومعناها ان الموضوع هو المحمول او ليس هو اياه والا فيقتضي الموضوع تلك النسبة

او نقيضها او لا يكون معلولة لذات الموضوع او وصف او وقت معين او غير معين وصدق هذا الحكم كما يكون بان يكون الموضوع هو المحمول بالفعل لكن لا لذات

كذلك يكون بان يكون الموضوع على وجه لا يأبى الموضوع عن كونه هو المحمول وان لم يكن المحمول ثابتا له بالفعل فصدقها قد يكون مع صدق المطلقة وقد لا

مع صدقها كما في الاستقبال ... احد الامرين ليس هو الآخر فقد يكون صدقها بتحقق الطرفين وعدم تحقق النسبة بينهما وقد يكون بانتفاء الطرفين

سيما الموضوع فالحكم بان ... الممكنة حكم بالفعل لا يقتضي ان يكون الجنة ... المحمول ... ان ... الكتابة

مطلقة بل ضرورية ... ومنها ... كلام ... على حواشي الشرح ... المطلقة ... هذا ...

لم نسلم ... اذا قيدت بامثال هذه القيود ... قال ... ان هذا ... لان اللادوام ... اشارة الى مطلقة عامة اذ ثبوت المحمول

للموضوع او انتفاؤه عنه ان لم يكن ... لا يكون ... في بعض الاوقات ... ولا معنى للمطلقة العامة الا هذا كما ان ثبوت ... التي

اذا لم يكن ضروريا ... جاز سلبه عنه او ايجابه ... يكون ... او الثبوت ... ولا معنى للممكنة الا هذا واليه يشير قوله واللاضرورة اشارة الى الممكنة

عامة كليتهما ... الكلية ... او ثبوت ... في اللادوام او اللاضرورة لا اختصاص ... الافراد فيكون شاملا

به الحكم الايجابي او السلبي كلا او بعضا فلو كان ... كلية كان ... وان كانت ... جزئية ... المركبات

ولا ... ما سيذكر ... المعدم ... وانه ... الممكنة ... المطلقة

واذ تقرر ذلك فاعلم ان الممكنة ... البسائط ... الوجودية اللاضرورية ... والوجودية اللادائمة ... مطلقة

واما المنتشرة ... مطلقا ... الوقتية ... من الوقتية ... المشروطة الخاصة ... المشروطة الخاصة ... كل

المركبات اخص ... الضرورة الذاتية ... اللادوام ... المطلقة ...

الذاتية ... الوقتيتين الى الوقتية المطلقة ... الشرطيات من القضايا القضية الشرطية اما متصلة

... ان حكم فيها بثبوت النسبة المشتمل عليها ... على تقدير نسبة اخرى تشتمل عليها ... حكم فيها

بنفيها اي نفي نسبة على تقدير نسبة اخرى ... موجبة ... كانت الشمس طالعة فالنهار موجود وان كان الانسان ناطقا فالحمار

على الاتصال ... الاتفاقية ... اطلق ... الا ... ليس البتة اذا كانت الشمس طالعة

فالليل ... زيد ... ثم الاتصال او الانفصال ... الامور الممكنة

الى سبب ... المقدم ... التالي ... او ... وجود ... ثالث

معلول ... واحد ... او برهانا ... الحكم ...

النسبة المتصلة التي لا يمكن ان يتحقق بدونها ... متصلة ... حكم فيها بالاتصال ... ملحوظ الحاكم

هذا الحكم ... الواقع ... قوله ان كان ذلك الحكم الاتصال ... ان كان زيد يكتب ... وليس

الشمس طالعة فالليل موجود ... متصلة حكم فيها باتصال ... الحكم ... الواقع

والتسمية قوله والا اي وان لم يكن الحكم لعلاقة ... متصلة اتفاقية ... كان الانسان ناطقا فالحمار ناهق ...

واما تبيينها اى الحكم فى اللزوميات بملاحظة العلاقة الملحوظة للحاكم حين الحكم وفى الاتفاقيات [illegible] اذ ليس استتباع

الاول له علة واما عدم العلاقة ليكون الحدان متلازمين للكواذب من اللزوميات والاتفاقيات ونحن نفرق بينهما بوجود العلاقة وعدمها [illegible]

باللزوميات والاتفاقيات الكاذبة [illegible] الصوادق [illegible] ان الاستتباع فى الاتفاقيات [illegible]

سواء الحكم فى الاتفاقيات [illegible] او النظر بالتالى ولذا [illegible] لوضع المقدم فى العلم بالتالى بخلاف اللزومية اذ الذهن انما ينتقل فيها الى التالى بعد [illegible]

[illegible]

مع طلوع الفجر والاتفاق بين النقيضين [illegible]

بين المقدم والتالى [illegible] من الطرفين [illegible] اللزوم [illegible]

[illegible]

٣٩٠

[illegible] المتصلات المواد الثلث التى هى الوجوب والامكان والامتناع ولم [illegible] ذلك [illegible] المحققين ان [illegible]

ان [illegible] الى المقدم [illegible] الى [illegible] الدائم واللادائم [illegible] المعنى [illegible] هذا الكتاب ان نقول [illegible]

اى من الحقيقية والمانعة الجمع والمانعة الخلو [illegible] ان كان التنافى بين الجزئين صدقا وكذبا معا او صدقا فقط او كذبا فقط [illegible]

كقولنا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وهذا الشئ اما ان يكون [illegible] واما ان يكون [illegible] وهذا الشئ اما ان يكون [illegible]

اى وان لم يكن التنافى او سلبه لذات الجزئين فاتفاقية كقولنا هذا [illegible] اما ان يكون كاتبا واما ان يكون اسود [illegible] اما ان يكون [illegible]

كاتبا واما ان يكون اسود وذلك [illegible]

[illegible] ان يكون كاتبا [illegible] قال هذا المحقق [illegible]

[illegible] الانفصال [illegible] المنفصلة [illegible] المنفصلة الى اللزومية والاتفاقية

[illegible] الانفصال [illegible] الطرفين [illegible]

[illegible]

وان لم يتقدم اداة الانفصال فيها عليه كقولنا كل عدد اما زوج او فرد فانها تصدق حقيقة مع ان نقيض [illegible] وتكذب ان ضم [illegible]

الخ في منع ما يقتضي ورود الانفصال على الاشخاص كان يشتمل على انفصالات بعدد الاشخاص ولذا كان تصدق حقيقة بخلاف الاول فانه يقتضي ورود الانفصال على المفهوم

فلذا فرع عنه الحكم [illegible] وصادقات القضية بالنسبة الى الخلط هذا ان تقدم الانفصال يقتضي التفصيل واما اذا تقدم [illegible] ان كل عدد لا يخلو عن احدهما في جملة

ثم اعلم ان معنى كون القضية مترددة بين الحملية والشرطية انما هو بحسب العبارة لا بحسب المعنى [illegible] المحكوم عليه في الحملية والشرطية فلا يرد [illegible] ان المحكوم عليه في الشرطية هو المركب التام

وفي الحملية المفرد وما هو في حكمه [illegible] اذا [illegible] المعنى [illegible] الاستعمال النطقي واذا كان الحمليات من القضايا قد تكون كلية وجزئية [illegible]

موضوعها جزئيا كما توهم بعض كذلك كانت الشرطيات ايضا كذلك وتوهم بعضهم انها لا تتصف بالكلية والجزئية [illegible] كما توهم بعض ان [illegible]

ولم يكن الامر كذلك اذ الشرطية قد تكون كلية وليس شيء من اجزائها كلية كقولنا كلما كان زيد انسانا فهو حيوان ودائما اما ان يكون هذا العدد زوجا واما ان يكون فردا

وجزئيا قد كانت كلية كقولنا قد يكون اذا كان كل انسان حيوانا فكل [illegible] فقال ثم الحكم في الشرطية ان كان على

جميع تقادير المقدم اي اذا حكم فيها بالاتصال او الانفصال او سلبهما بحسب كل وضع حاصل للمقدم عارض له [illegible] اذ المقدم قد يكون امرا مستمرا

كقولنا كلما كان [illegible] الاوضاع التي يلزم [illegible] المقدم ويمكن ان يجتمع معه [illegible] في نفس الامر او بحسب التسليم والفرض سواء كان [illegible]

على موضوع المقدم ككونه كاتبا او ضاحكا [illegible] او كان [illegible] ككون الشمس طالعة ولكون [illegible]

هذه الاوضاع [illegible] في انفسها او لم يكن كذلك وسواء كان المقدم [illegible] او باطلا [illegible] فان له اي [illegible] لوازم وعوارض [illegible] ان كان موجودا

وسواء كان ذلك ممكن اللحوق [illegible] او غير ممكن اللحوق ففي كلية متصلة او منفصلة كلية انما يحكم فيها بان المقدم مصاحب للتالي او معاند له او [illegible]

بحسب جميع الاحوال [illegible] الاوضاع [illegible] الشرطيات او [illegible] المنفصلة منها [illegible]

[illegible] في المطالع ان هذا الاشتراط [illegible] المقدم [illegible] التالي [illegible]

فقد يكون المقدم [illegible] التالي [illegible] خارجا عنهما [illegible] المتصلات كقولنا كلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة [illegible] اذا كان النهار موجودا [illegible]

وفي المنفصلات كقولنا دائما اما ان يكون العدد زوجا واما ان يكون فردا [illegible] اما ان يكون العدد زوجا واما ان [illegible]

والمراد بامكان عروض الاحوال والاوضاع [illegible] ان يكون بحسب نفس الامر او بحسب الفرض والتسليم [illegible] ولذا قال [illegible]

الشارح [illegible] الكلية [illegible] الى الامور [illegible] ان [illegible] شرطية [illegible]

ان [illegible] الاوضاع والاوقات [illegible] الاحوال [illegible] المقدم [illegible] الكلية [illegible] القضايا [illegible]

في [illegible] الشرط [illegible] كان حيوانا [illegible] الشرط [illegible] الحكم المقدم

الكلي [illegible] الكلية [illegible] المقدم [illegible]

[illegible] المقدم [illegible] الحكم [illegible] المقدم [illegible]

اذ المقدم [illegible] القضية [illegible] كلية [illegible] اللزوم [illegible] المقدم [illegible]

او مع صدق الطرفين [illegible] وما [illegible] كذبها في [illegible] وما [illegible] هذا لا يمكن ان تصدق كلية من الشرطيات المنفصلة او المتصلة [illegible]

للمقدم على تقدير عدم لزومه او كان منافيا له على تقدير ان تصدق معه فيكون المقدم مستلزما للنقيض او منافيا له واعترض عليه بان ذلك وان كان محالا

جاز ان يستلزم مع احدهما [illegible] ان [illegible] وان جاز ان يستلزم مع احدهما الا ان ذلك ليس [illegible] الاحوال لم يكن [illegible]

الى المقدم بصدق كلية [illegible] في شرح المطالع ان الشيء [illegible] لا يمكن ان يستلزم النقيض او يعانده [illegible] اذ [illegible]

[illegible] لزومه [illegible] كان الامر [illegible] لزم [illegible] بين اللازم والملزوم والملازمة بين احد [illegible]

ان ذلك [illegible] الامر [illegible] اذ [illegible] الانسان [illegible] الموجود والمعدوم [illegible] يستلزم المقدم كل واحد [illegible]

[illegible] استلزام الكل [illegible] هذا التخصيص [illegible] في القضايا الصادقة [illegible] المحصورات [illegible]

[illegible] في شرح المطالع من ان المجموع انما يستلزم كل واحد منهما [illegible] لان علة اللزوم [illegible]

[illegible] ان يكون جزء المقدم [illegible] كما [illegible] الى الامكان [illegible] في نفس الامر او بحسب [illegible]

ولو سلم [illegible] صدق كلية الشرطية [illegible] المطلق [illegible] القضية [illegible]

[illegible] تخصيص الاوضاع بالامكان الذي [illegible] الامر [illegible] القضايا الكلية الكاذبة [illegible]

[illegible] صدق [illegible] الاوضاع الممكنة [illegible] المقدم سواء كان [illegible] الامر او بحسب [illegible]

[illegible] الحكم في الشرطية [illegible] الاوضاع والاحوال الممكنة [illegible] للمقدم [illegible] الامر او بحسب الفرض والتسليم فالقضية كلية [illegible]

او كان [illegible] كان [illegible] مطلقا اي الحكم ان كان على بعض تقادير المقدم مطلقا [illegible]

قضية شرطية جزئية متصلة [illegible] كقولنا قد يكون اذا كان الشيء حيوانا فهو انسان وقد لا يكون اذا كان الشيء حيوانا فهو انسان [illegible]

[illegible] منفصلة كقولنا قد يكون اما ان يكون الشيء [illegible] وقد لا يكون اما ان يكون الشيء حيوانا [illegible]

وان كان [illegible] ان يشار اليه [illegible] الحكم ان كان على بعض الاوضاع معينا فهي قضية شخصية متصلة كقولنا ان كان زيد اليوم [illegible]

[illegible] ان كان زيد اليوم [illegible] ومنفصلة كقولنا [illegible] اما ان يكون هذا [illegible] او [illegible] اما ان يكون هذا العدد كذا واما ان يكون كذا

[illegible] شخصية اذا حكم فيها بالاتصال او الانفصال او سلبهما كل واحد بحسب احوال معينة واوقات كذلك والا اي ان لم يكن [illegible] الحكم الشرطية [illegible]

[illegible] كليا او بعضيا معينا فهي قضية شرطية مهملة متصلة كقولنا ان كان زيد [illegible] او ليس ان كان زيد كاتبا [illegible] ومنفصلة

كقولنا [illegible] اما ان يكون زوجا واما ان يكون فردا او ليس [illegible] اما [illegible] ثم تركيب الشرطيات من [illegible]

[illegible] انما تركب من الحمليات فقط [illegible] صدقها وكذبها [illegible] الاجزاء او كذبها [illegible] الشرط [illegible] المستعمل [illegible]

[illegible] الشرطية في الاصل [illegible] قال [illegible]

متصلتان او منفصلتان او مختلفتان [illegible] الاتصال او الانفصال [illegible]

ان امثل ان يمكن ان يتركب من الشرطيات ستة عشر وانما تركبها من الاجزاء الاربعة [illegible] مثلها بين الاجزاء اي المركبة من الحمليات الصرفة

والمتصلات الصرفة والمنفصلات الصرفة ونسخ منها مختلفات الاجزاء اي المركبة من حملية ومتصلة او منفصلة او متصلة ومنفصلة وكل واحد من الثلاثة الاخيرة

وكل واحدة من الثلثة الاخيرة يتحقق في المتصلة وحدها لاختلاف احوال اجزائها بالطبع [illegible] لزوم احد الجزئين للآخر لا يستلزم لزوم الآخر له

بخلاف المعاندة فان معاندة احد الجزئين للآخر تستلزم معاندة الآخر له فيكون ثمانية في المتصلات ثم في المنفصلات [illegible] وقد مر [illegible]

الشرطيات من الحمليات الصرفة [illegible] تركيبها في المتصلات او المنفصلات او الحمليات ونقول اما المتصلة المركبة من المتصلات الصرفة

فكقولنا ان كان اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما كان النهار موجودا فالشمس طالعة وفي المنفصلات الصرفة فكقولنا ان كان هذا العدد اما ان يكون زوجا

او فردا فهذا العدد اما ان يكون زوجا او فردا وفي الحملية والمتصلة فكقولنا ان كانت الشمس علة لوجود النهار فكلما كانت الشمس طالعة كان النهار موجودا وفي الحملية

والمنفصلة فكقولنا ان كان هذا الشيء عددا فهو اما زوج واما فرد وفي المتصلة والمنفصلة فكقولنا ان كان اذا كانت الشمس طالعة فالنهار موجود فكلما كان اما ان تكون

الشمس طالعة واما ان يكون النهار موجودا [illegible] واما المنفصلة [illegible] فكقولنا اما ان يكون ان كانت

الشمس طالعة فالنهار موجود واما ان يكون ان كانت الشمس طالعة فالليل موجود وفي المنفصلات الصرفة فكقولنا اما ان يكون هذا العدد اما زوجا واما فردا واما ان يكون

واما ان يكون [illegible] ومن حملية ومتصلة فكقولنا اما ان لا يكون طلوع الشمس علة لوجود النهار واما ان يكون اذا طلعت الشمس فالنهار موجود وفي حملية ومنفصلة فكقولنا اما ان

الشيء عددا واما ان يكون ذلك العدد اما زوج واما فرد وفي متصلة ومنفصلة فكقولنا اما ان يكون اذا كان [illegible] واما ان يكون العدد اما فردا واما زوجا

الامثلة [illegible] قد يكون [illegible] وقد يكون سالبة والتركيب [illegible] من الموجبات الصرفة او سالبات

او في خلطهما [illegible] ان يتكثر الاقسام بحسب [illegible] الاقسام وان الشرطيات من الموجبات [illegible] ان تركيب الشرطيات من الشرطيات المركبة

مرة بعد اخرى تركيبات [illegible] او [illegible] الى غير ذلك [illegible] ان هذا التركيب [illegible] الشرطيات

ان يكون [illegible] عليها انما يحتمل الصدق والكذب [illegible] اذا قلنا ان كان كذا فكذا فهو يحتمل الصدق والكذب وكذا اذا قلت فيكون كذا اذا [illegible] الدالة على الاتباع [illegible]

للتالي علامة دالة على الاتباع [illegible] للمقدم اذ يصح ان يوصف بالصدق والكذب [illegible] الدالة على المعنى [illegible] ولو [illegible]

لكان كما اذا [illegible] او [illegible] ذلك يكون كذا [illegible] وكذا الى [illegible] المتصلات [illegible]

هذا [illegible] فانه لا يحتمل الصدق والكذب كما انه لا يحتمل [illegible] المذكورة [illegible] واما ان يكون [illegible]

وكذبها على صدق الاجزاء وكذبها [illegible] ثم اعلم ان البعض [illegible] ذلك وان ارادة [illegible] كقولهم العالم اما ان

واما ان [illegible] عن الموضوع والحكم [illegible] اما زيد او [illegible]

الشرطيات [illegible] المنفصلة [illegible] حملية والمنفصلة [illegible] حملية [illegible]

لا [illegible] الاجزاء [illegible] عن حمليات [illegible] واذا [illegible] الحكم [illegible]

متصلة بالربط الاتفاقي [illegible] المتصلات او المنفصلات الا بالربط الكلي [illegible]

بين جزئيها فلا يكون المقدم والتالي فيها في موضع التصديق او التكذيب اذ السكوت فيها اولى احدهما كما ذهب اليه البعض بل ان المقدم في الشرطية كما ان [illegible]

بل هو [illegible] الا الى اتصال احد الجزئين بالآخر او انفصاله عنه والحكم بالاتصال اي اتصالهما ايجابا او سلبا فلذا صدقها وكذبها انما هو [illegible]

واطراف الشرطية المتصلة قد تكون كاذبة والشرطية صادقة وقد تكون صادقة والشرطية كاذبة كما ان [illegible] على الحكم المذكور [illegible]

[illegible] فقد تكون موجبة واطرافها سوالب وقد تكون سالبة واطرافها موجبات [illegible] الشرطية المنفصلة [illegible] النفصيل [illegible]

او سلب هذا الاستثناء [illegible] المتصلة [illegible] النفصيل [illegible] او سلبه قطع النظر عن احوال الطرفين صدقا وكذبا اي ايجابا وسلبا [illegible]

او سكوت فيها اولى احدهما فالمقدم انما يدل على الوضع والتالي على [illegible] انما اذا نظر اليهما [illegible] سكون فيها اولى احدهما [illegible]

واذ قد وقع [illegible] النزاع عن تحقيق [illegible] القضية الشرطية والكلام [illegible] ثم ما اراد ان يذكره هذا الباب من اقسام [illegible]

بين هذا ان الكلام المتوقف عليها مباحث الحجة [illegible]

وتضاد وهما وتخالفها وتقابل الاشتراط [illegible] المباديين في الموضوع والمحمول والمقدم الاول [illegible] التالي [illegible]

من فيها وبه وقال فصل اي هذا الفصل [illegible] على كلامه [illegible] النفصيل [illegible]

الا اذا وجد كل واحد جزئها الذي هو الموضوع والمحمول والمقدم والتالي بان يكون موضوع كل واحد منهما ومحمولها عين محمول الاخرى [illegible] كل ما يجمعها من الاضافات

في جزئيها ان كان له اضافة اي امر كان الى جزء الاخرى اضافة اليه [illegible] الشرط بان الحكم في احدهما ان كان مشروطا بشرط كان الحكم في الاخرى مشروطا به

واتحاد الزمان بان الحكم في احدهما ان كان مقيدا بقيد كان الحكم في الاخرى ايضا مقيدا به واتحاد [illegible] ان الحكم في احدهما ان كان مقيدا بمكان كان الحكم [illegible]

مقيدا به ايضا واتحاد الكل والجزء بان الحكم في احدهما ان كان بالقوة كان الحكم في الاخرى مقيدا به واتحاد القوة والفعل [illegible] الحكم في احدهما ان

كان الحكم في الاخرى مقيدا به ايضا وان كان بالفعل [illegible] كل واحدة منها [illegible] اي [illegible] ان [illegible]

الا اتحادهما بالموضوع والمحمول والزمان اذ [illegible] الموضوع [illegible] المحمول [illegible] والنسبة [illegible]

المكان [illegible] المحمول [illegible] اذ ذاك

فلا يحصل [illegible] الاخرى [illegible] باتحاد الموضوع والمحمول [illegible]

اذ [illegible] كل واحدة من النقيضين [illegible] الموضوع [illegible] المحمول [illegible]

سبق منها دون بعض فقال بعض المحققين [illegible] الموضوع [illegible] الاضافة والكل والجزء [illegible]

ان يتعلق بالربط بينهما كالشرطي [illegible] بالفعل [illegible] الاوقات [illegible]

ليس [illegible] بعض البلاد [illegible] الموضوع والمحمول [illegible] بالربط كشرط الوصف والزمان

ما يتعلق بالربط [illegible] والتالي التفصيل وان كان [illegible]

رعايتها ولا [illegible] الاول [illegible]

ولا شيء من الانسان [illegible] لان الكلية [illegible] وان كان الثاني فيما [illegible] لامتناع اجتماعهما في مادة وجسمة من جهة [illegible]

وبما ان [illegible] الصدق وجاز اجتماعهما على الكذب فقط فيما متضادتان لامتناع الاجتماع وجواز الارتفاع [illegible] وان كانتا [illegible]

والكذب [illegible] الصدق [illegible] موجبة لكذب الاخرى وبالعكس [illegible] المتناقض والبيشير قوله التناقض اختلاف القضيتين [illegible]

يلزم لذاته اي لذات الاختلاف من صدق كل واحدة منهما كذب الاخرى وبالعكس الذي هو ان يلزم من كذب كل منهما صدق الاخرى [illegible]

من التناقض بالقضيتين [illegible] مختلفتان بالايجاب والسلب اختلافا [illegible] كذب الاخرى [illegible]

[illegible]

نقيضه مطلقة ولا يصدق في شيء من الاوقات والاحيان لزمان زمان وذلك انما يكون كذلك لو لم يصدق في شيء من زمان لكون الزمان مغايرا لوجوب كذلك اذ معنى دوام
شيء في زمان ان كل قطعة توجد منه يوجد ثبوت المحمول فيها له والموضوع ان كان زمانا فلا امر سنة المشابه فلا يتحقق كون الموضوع هو الزمان منافيا لوقوع ثبوت
الا كون تحققه وشهر توهم ان المطلقتين المتفقتين في الكم المختلفتين بالايجاب والسلب قد تكونان متناقضتين وقال بعض الفضلاء ان المطلقتين اذا كان ما عرفت
كما ذكروا السلف والحق ان لا تناقض بين المطلقتين كما مر اما اولا فلان نقيض الاطلاق الدوام لا الاطلاق واما ثانيا فلان الموجبة والسالبة المطلقتين
العامتين قد يجتمعان صدقا في مادة تصدق فيها المطلقة العامة المقيدة باللادوام واما المطلقتان الوقتيتان فلما تحقق من صدقهما في مادة لا يكون ثبوت الوصف ولا دائما بالوجود
اللادوام فلا يكون بين شيء من المطلقات تناقض واما النقيض للمشروطة العامة فهي الحينية الممكنة التي هي قضية حكم فيها بثبوت المحمول للموضوع او نفيه عنه مادام ذات الموضوع
بوصف العنوان امكانا عاما كقولنا كل ذات الكاتب بالامكان العام وقت كونه كاتبا ولا شيء من الساكن متحرك الاصابع وقت كونه ساكن الاصابع اذ الايجاب الضروري الوصفي كقولنا
بالضرورة كل كاتب متحرك الاصابع مادام كاتبا انما ينافيه سلب ضرورة الايجاب بالوصف الذي هو مفهوم السالبة الممكنة الوصفية كقولنا بالامكان العام ليس بالضرورة
بعض الكاتب مادام كاتبا متحرك الاصابع كما ان هذا الامكان انما ينافيه ما سلب ضرورة الايجاب بالوصف او سلب ضرورة السلب الوصفي الذي هو مفهوم الموجبة
الممكنة الحينية واما النقيض للعرفية العامة فهي الحينية المطلقة التي هي قضية موجبة بسيطة حاكمة بان احد الامرين مع الآخر في بعض اوقات اتصاف ذات الموضوع
العنواني كقولنا بالاطلاق العام الوصفي كل كاتب متحرك الاصابع وقت كونه كاتبا ولا شيء من الساكن متحرك الاصابع مادام ساكن الاصابع اذ الايجاب بالوصف الدائم
انما ينافيه سلب الدوام الوصفي الذي هو مفهوم السالبة المطلقة الوصفية كقولنا ليس بعض الكاتب مادام كاتبا متحرك الاصابع وكذا السلب الدائم الوصفي كقولنا لا شيء من المتحرك مادام
متحركا لا ينافيه الا الايجاب بالوصف الذي هو مفهوم الموجبة المطلقة الوصفية كقولنا بعض المتحرك مادام متحركا ساكن واما الضرورة الوقتية المشتملة على ضرورة الثبوت او السلب في
الشيء في وقت معين او الضرورية المنتشرة المشتملة على ضرورة الثبوت او السلب في وقت ما فنقيضها ممكنة مشتملة على سلب ضرورة الثبوت او النفي مقيدة بذلك الوقت المعين
او بالدوام اذ الايجاب الضروري في وقت معين كقولنا بالضرورة كل قمر منخسف وقت حيلولة الارض بينه وبين الشمس انما ينافيه رفعه وهو سلب ضرورة هذا الثبوت في ذلك الوقت
كقولنا بالامكان العام يمكن ان لا يكون بعض القمر منخسفا في هذا الوقت والسلب الضروري الوقتي كقولنا لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا ينافيه الا سلب ضرورة هذا السلب الذي
هو مفهوم الامكان الوقتي كقولنا بعض القمر منخسف وقت التربيع وكذا الايجاب الضروري المنتشر كقولنا بالضرورة كل انسان متنفس في وقت ما انما ينافيه سلب ضرورة هذا الا
الذي هو مفهوم الامكان العام السلبي كقولنا بالامكان العام يمكن ان لا يكون بعض الانسان متنفسا والسلب الضروري المنتشر كقولنا لا شيء من الانسان بمتنفس وقت ما لا ينافيه الا
هذا السلب الدائمي الذي هو الامكان العام الايجابي كقولنا بعض الانسان متنفس فاذا المركبات انما هو باعتبار اجزائه قال واما النقيض للقضية الموجبة المركبة فهو المفهوم
المردد بين نقيضي الجزئين فيكون نقيض المشروطة الخاصة قضية شرطية مركبة من الحينية الممكنة التي هي نقيض الجزء الاول والدائمة المطلقة التي هي نقيض الجزء الثاني فاذا قلنا كل كاتب
متحرك الاصابع مادام كاتبا لا دائما فنقيضه قولنا بالامكان العام الوصفي اما ان لا يكون بعض الكاتب متحرك الاصابع واما ان يكون بالدوام الذاتي بعض الكاتب متحرك الاصابع
العرفية الخاصة نقيضه كذلك مركبة من حينية مطلقة ودائمة مطلقة ونقيض الوجودية اللاضرورية قضية كذلك مركبة من دائمة وممكنة عامة ونقيض الوجودية اللادائمة
كذلك مركبة من الدائمتين ونقيض الوقتية قضية كذلك مركبة من ممكنة وقتية ودائمة مطلقة ونقيض المنتشرة قضية كذلك مركبة من ممكنة دائمة ومطلقة عامة ونقيض الممكنة الخاصة قضية
مركبة من الضروريتين وطريق اخذ ذلك التركيب ان يحلل المركبات الى بسيطها وتحصل نقيض كل واحد منها ثم يركب بينهما قضية منفصلة مانعة الخلو فيها لان نقيض
ان شيئا منهما لم يصدق ... ان يصدق احد النقيضين والا ارتفع النقيضان ... هذا كله اذا كانت الجزئية ...

فالطريق فيه ان هذا الاخذ منفصلة مركبة من ثلثة اجزاء يكون واحد منها مشتملا على ثبوت الحكم للكل دائما وثانيها مشتملا على الحكم
بالشيء عنه دائما وثالثها مشتملا على الحكم بثبوته للبعض ولسلبه ونفيه عن البعض الآخر دائما فيردد بينها على سبيل منع الخلو اذ الحكم اذا لم يكن ثابتا
للبعض الآخر دائما فهو اما ثابت للكل دائما او منفي عنه دائما او ثابت للبعض ومنفي عن البعض الآخر دائما وانما قلنا ان نقيض المركبة احد نقيضي
اذ صدقها لذاته انما يوجب كذبها كما ان كذبها يوجب صدقها وليس المنفصلة المركبة من نقيض الجزئين كذلك ومنهم من قال ان نقيضها حملية كلية محمولها الى كل واحد من
افراد الموضوع اي ما ... سلبيا حينئذ نقيض ... كقولنا كل انسان ... دائما او ليس ... دائما نقيض الوجودية اللادائمة قوله
لكنه في الجزئية بالنسبة الى كل فرد والفرق بينه وبين ما قدمنا ان الاول قضية منفصلة والثاني حملية شبيهة بالمنفصلة فان قلت كما ان الحملية المركبة الكلية مركبة
من جزئين كذلك الجزئية الموجبة مركبة من جزئين وقد تبين ان رفع المركب انما هو برفع احد جزئيه فاي امر يقتضي ان يعتبر نقيض الموجبة امرا آخر غير منفصلة من نقيض الكلية
قلت ذلك الامر احتمال ان يصدق الحكم في احد الجزئين على غير ما يصدق عليه الحكم في الآخر بخلاف الكلية وذلك الاحتمال هو ما ذكره في المطالع
... اذ ما يصدق عليه الحكم في الجزئيتين ان لم يكن امرا واحدا لم يكن الحكم بالجزئية على امر واحد فالحكم في النقيض ... ان يكون على امر واحد ... نظرا الى ذلك
في اخذ نقيض المركب من القضايا ما زاده المصنف على ما في الكتاب ... ولم يستوف الكلام في الشرطيات ...
الشرطيات فانه فوائد كثيرة ... قوله واقول اما الشرطيات فان كانت متصلة لزومية ... فان نقيضها ...
اذا استلزم بالكلية ... ان كانت متصلة لزومية ... ان يعتبر نقيضها ...
... وان كانت المتصلة اتفاقية ... ان يعتبر ...
... اذ ثبوت الاتفاق ... الشرطية منفصلة ... ان يعتبر نقيضها ...
... ان يكون ... صدق ... الطرفين او كذبهما او امكان صدقهما
... المستلزم لكذب الطرفين او صدقهما ... صدق الموجبة المنفصلة الحقيقية بالامكان العام ...
المستلزم كذبه صدق المنفصلة الحقيقية وان لم تكن المنفصلة حقيقية فان كانت مانعة الجمع او مانعة الخلو ... ان يعتبر نقيضها ...
... ليس تصدق معها امكان صدق سالبة ... الامكان العام ... صدق الطرفين او كذبهما ...
مانعة الجمع او مانعة الخلو ... اي لا على سبيل منع الخلو ... المنفصلة الحقيقية لا يجب ان يحكم على صدق الطرفين او كذبهما ...
وان كان ... نقيضها ... لتلك الامكان الذي ... ذكره ...
الصدق على سبيل منع الخلو ... المستلزم كذبه اجتماع الطرفين وعدم اجتماعهما ... منع الجمع ... قال فصل
اي هذا فصل ... في العكس المستوي ...
... لا يلزم منه كذب ... الكلي ...
... الاول ... الموضوع المحمول ...
بشرط بقاء الكيفية والصدق وان كان ... لان العكس اللازم ...

ثم صدق الملزوم وان كان ملزوما لصدق اللازم الا ان كذبه [illegible] الكذب ان كان الاصل كاذبا ثم المسند اليه [illegible]

الموضوع والمحمول مثلا لا ما يصل اليه الحكم الذي هو الاسناد [illegible] ان تنزل ان المسند اليه بحسب الحقيقة [illegible]

في العكس فلا يكون في العكس تبديل الموضوع بالمحمول اذ ذاك لو تم [illegible] المطالع ان [illegible]

من لوازم الاصل ولا ينافي [illegible] فاوجب التخصيص [illegible]

لبيان انعكاس [illegible] في بيان [illegible] الكاملة [illegible]

غيرها ولذلك [illegible] صدر كتاب [illegible]

[illegible]

وأما قيل ان هذه القضايا ليس بالسبع انما تنعكس مطلقة عامة لان كل شيء يقال عليه الموضوع اذا اتصف بالمحمول [illegible] صدق الحمل [illegible]

[illegible] المقول عليه الموضوع فيكون صدق عكس كل واحدة منها ملزوما لصدق عكسها واما الاشياء [illegible] فلان كثير المحمول ضروري [illegible]

[illegible] لا يجب ان يكون لوصف الموضوع الى ذاته نسبة اذ المعتبر نسبة [illegible] صدق النقيضة [illegible]

كما ان لا يكون ثبوت [illegible] في وقت الاتصاف بصفة المحمول فلذا لا يصدق في عكسها الا المطلقة العامة [illegible]

[illegible] لو صدق موجبة كلية مطلقة عامة [illegible] او وجدت ما صدق هذه الكتابات البسيطة او المركبة [illegible] يصدق مطلقة عامة [illegible]

واما الصدق فنقيضها [illegible]

[illegible]

واما السوالب الموجبة فمنها ما ينعكس ومنها ما لا ينعكس اما الاول فمن السوالب الكلية تنعكس [illegible] الدائمتان [illegible]

[illegible] لا شيء من [illegible] والسوالب [illegible] بالدوام الذاتي لا شيء من الكذب [illegible] عند المتأخرين من المنطقيين [illegible]

المنطقيين اما انعكاسها [illegible] لان دوام سلب المحمول عن كل ما يقال عليه الموضوع يقتضي دوام سلب الموضوع عن كل ما يقال عليه المحمول والا لكان بعض ما [illegible]

متصفا بالموضوع وهو مناف لكل ما يقال عليه الموضوع سلب عنه المحمول [illegible]

[illegible]

تسبح المنافضة بين الثابت على التقدير وان ثبت في نفس الامر سواء المط وهيهنا ان الصادق على التقدير لو لم يكن ما فرضنا ان ثبت في نفس الامر حصول شرائط التناقض بكماله

من الوحدات الثمان بيزادتي التناقض شرطا زائدا بواحد ما ذكره سواء لا يمكن اجتماع النقيضين في نفس الامر [illegible] بالتقدير وهيهنا ان [illegible] اذا كان ثابتا في نفس الامر

ان ثبت الاخر الا في التقدير ولم يثبت الاخر [illegible] لم يتصور التناقض بينهما لكونه امرا ثابتا غير ثابت الا عند ثبوت المتنافيين فاذن لو صح ان التقدير [illegible]

لما امكن ان يتصور التناقض [illegible] وهيهنا احتمال كون الصادق في نفس الامر غير صادق على التقدير لا يستحق نزول طبيعة المنافضة عن [illegible]

اجتماع النقيضين على الصدق والكذب على ذلك التقدير [illegible] على الصدق والكذب

ولما امكن الاستدلال به على [illegible] المذكور [illegible]

او في نفس الامر فان ثبت [illegible]

ما يشتمل الضرورة الذاتية [illegible]

[illegible]

واما الحيثية فلا تقتضي صدق الاصل عدم اتصاف ذات ب والاتصاف به في بعض الاوقات في ذلك الوقت ليلزم دوام سلب ا عنه الى الدوام

فتلك الذات عند اتصافه به يمتنع ان يوصف كل ما دام كذلك [illegible] احتمال العموم فلان الباء المحمول عام اي مما يوصف لا دوام فقد يكون اعم [illegible] فلا يكون كذلك

يوصف به ولا يوصف به فلا يصدق سلب ج عن كل ما يوصف به بل عن بعضه واما اذا اخذت المطلقة عامة اذ امور وجودية [illegible] ليتأتى سكوني الممكنة بالبيان

ومنهم من بين العكس بطريق المباينة وقال ان جعلنا السالبة من الحكم بالمباينة بين وصفي الموضوع والمحمول واذا ذاتي الطرفين وحينئذ يكون صدق الاصل مستلزما لصدق

العكس ولا شك ان لفظ المباينة مشترك بين عدة معان منها سلب احد الشيئين عن الآخر والمراد به هنا سلب الاتصاف لكون تولكم ان المباينة من الطرفين في قوة ان

الحكم الكلي مستلزم لصدق عكسه المصادرة على المطلوب الاول اذ كلما ذكره في عكس السالبة المطلقة والممكنة منقوض بقولنا لا شيء من الانسان بكاتب اذ يصدق

ولا يصدق عكسه اي لا شيء من الكاتب بانسان فذهب الشيخ الى انها لا تنعكس لاحتمال ان يسلب وصف غير ضروري الثبوت لا عنه سلبا بالقوة او بالفعل لما يكون ضروريا

كسلب الكتابة عن الانسان فان ثبوتها غير ضروري ولا دائم فيصدق ممكنة او مطلقة ولا يصدق عكسه اذ ثبوت الكتابة للانسان ضروري واما الوقتيتان كقولنا بالضرورة

من الانسان فهي المنتشرة ومنها الدائما وبالفعل لا شيء من القمر بمنخسف وقت التربيع لا دائما فلا تنعكس ان الانخساف لان اخصها الذي هو الوقتية تصدق مع عدم صدق اعم الجهات

عكسه الذي هو لا شيء من المنخسف بقمر وقت التربيع لا دائما اذ بالضرورة كل منخسف قمر فلذا اما هو اعم منهم اذ لازم الاعم لازم الاخص واليه اشار بقوله والاخص من السوالب الكلية

التي هي الوجوديتان والممكنتان والمطلقة العامة لا تنعكس اذ لو انعكس فيه احد هذه لكان ذلك لازما للوقتية ضرورة وكانت ولبس الامر كذلك اذ الوقتية قد تصدق ولا يصدق عكسها

بوجه من هذه الجهات فلا يكون العكس لازما لما لا يقتضي منعكسه وقد يقال ان هذا انما يكون كذلك لو اخذ هذه القضايا خارجية اما حقيقية فيشترط في موضوعها الامكان

اما الواقعية غير معتبرة في موضوعها الامكان المذكور فيكون موضوعات هذه القضايا الافراد الذاتية والمكنة والمنتشرة فتنعكس السالبة وادعي ذلك [illegible]

الاعتبار غير مطابق لاستعمال اهل العلم واللغة اليه على الاصول عن العلم المذكور بوجه ان لا اعتبار في السوالب الجزئية من الجهات الكلية لما اعتبر عنه [illegible]

ان المذكور في امتناع انعكاس الوقتيتين انما يكون مطابقا للواقع لو لم تنعكس الوقتية المطلقة التي هي اخص من الوقتيتين لكنه ليس كذلك فلما صدقت الوقتية المذكورة وجب ان يصدق عكسها

نقيضها الذي هو موجبة حينية او دائمة ويلزم صدق المحمول على الموضوع في الجملة بالاستلزام وهو منافي لثبوت الاصل وتباينه على ان نقيض الوقتية وقتية [illegible]

وكذلك الحال في السوالب الممكنة والمطلقة التي تنال لها الوجوديات واعتبر ذلك في الحال ... بالقوة او بالفعل عن بعض ... الذي مر فاذا اذا ثبت بالاطلاق اي الدوام الامكان العام

بحاجة عنه اي بكر تنوع صادق مطابق للواقع وعكسها الذي لا شيء من الكاتب بحمار الدائم عن ابي بكر غير مطابق للواقع فيكون هذا مردودا بامتناع صدق عكسه فيكون غير منعكس واذا كان النقيض

~~[illegible]~~

حاصله من تعدد طرفي النقيضة حكما وحصلا في كتب الاوائل التصديقية كذلك للقضية مركبة حاصلة من تعدد نقيض طرفيها [illegible] الى العكس النقيض علم ومدخل فيه انها اوامر

احكامه عسيل احكام فهذا تعريفه وقال انه تبديل نقيض الطرفين اي الموضوع والمحمول والمقدم والتالي مع بقاء الصدق اي كان الاصل صادقا والكيف اي الايجاب والسلب بحاله كان

وحيان يكون عكسه كذلك وان كان [illegible] ~~[illegible]~~
وادرج تصحيحه حاصله من هذا التبديل

كقولنا كل ما ليس لا انسان فانه قضية مركبة من نقيضي طرفي قضية اخرى هي قولنا كل انسان حيوان واذ قد نوع صاحب المنافي ان الذي ذكره بالنسبة الى العكس الموجبة الكلية تنعكس

سو صدق الموجبة الكلية بدون وجود موضوعها اذ قد يصدق كل شيء لكن بالامكان العام فحينئذ تصدق عكسه النقيض الذي هو قولنا كل لا ممكن بالامكان العام فلا شيء اذ صدق الاصل ملزوم لصدق

فتصدق هذه الموجبة بدون وجود موضوعها ولم يستند الى وجوده فالوا ان عكس النقيض نقيض لها [illegible] نقيض المحمول [illegible] الكلية [illegible]

قولنا وحمل نقيض الثاني اوله على الكلية ليكون عكس نقيض قولنا كل انسان حيوان هو كل ما لا حيوان فهو لا انسان [illegible] تصحيح كلام [illegible] المنطقي

ما لوان هذا انما يلزم اوكان الاحكام ... النقيضة ... ~~[illegible]~~

النقيضين ليكون على حسب او وقيا نقيضا ... ~~[illegible]~~ فلوان العكس المذكور يمكن ان يوجد لو حيث احد هما ان يبدل طرفاها بنقيضي عدولي للضد وناسبهما ان

بنقيض سلبيين لما كان يبدل نقيض كل واحد منها احد سلب نقيضه ثم يجعل المسلوب منه حيث هو كذلك هو المذكور فيكون عكس قولنا كل انسان حيوان كل ما ليس بحيوان ليس

بانسان وزعموا ان اصدق النقيضة لا يستدعي صدقها وجود موضوعها فيتم كلما ذكره بيان انعكاس النقيضة كذلك ولما علموا ان الموجبة كان

طرفاها وجوديين او غيره وجوديين عدوليين او سلبيين يتوقف صدقها على وجود موضوعها فلو اتفق صدق مثل قولنا كل لا ممكن بالامكان العام فهو لا شيء وجود موضوعه

بالامكان فهو ليس بشيء وجود موضوعها وما يفهم من امثال هذه الامور وان لم يستدع صدقها وجود موضوعها عند حقيقتها في مباحث النسب بين لا حاجة الى هذا التعميم

ان لا يكون طرفا العكس عين طرفي الاصل احسن تدبره واذ قد علمت ذلك فاعلم ان حكم الموجبات هنا حكم السوالب في العكس المستوي وبالعكس اي حكم السوالب

هذا العكس حكم الموجبات في العكس المستوي اذ كان الموجبات الجزئية والكلية تنعكس كلا عكسا مستويا كذلك السوالب الجزئية والكلية تنعكس كلها عكس النقيض وكان السوالب

الكلية تنعكس عكسها كنفسها كذلك الموجبات الكلية تنعكس عكسها كنفسها وكان الموجبات لا تنعكس عكسها كذلك السوالب لا تنعكس واليه كان الكلية منها الست

يدوم بحسب الذات او الوصف في هذا العكس يحفظ عكسه كنفس الاصل وحينئذ ان كانت بسيطة كالضرورة اي الدوام الذاتي او الوصفي ويحفظ احد ماهيتها ان كان مركبة

منها وان لم يعتبر فيها احد هما كباقي الموجبات الذاتية او الوصفية فهي لا تنعكس على النقيض واما السوالب فهي ان كانت كلية تنعكس كما يحفظ الكلية واما الجزئية فان كانت اطلاق

والحكم كذلك فهي مثل ما لها وان لم يكن شيئا منها فهي لا شيء لها بل يكون جهة عكس الخاصتين مطلقة العام لا المطلقة العامة والممكنتين الامكان العام تمامه

او الوصفية واما جهة عكس المركبات في تركيبها كجهة اصلها ثم التركيب ان كان مقتضيا للضرورة او الوصف او الدوام بالنسبة الى ذات الموضوع فجهة العكس بحسب الذات يكون مخالفة

بالنسبة الى ذات الموضوع وان لم يقتض ذلك فالكلية مطلقة عامة فقط على ما مر في العكس المستوي للموجبات واما كون عكس الموجبات الكلية كلية فلان المحمول ان انفصل بالكلية الصادق

الموضوع او اخص منه فيكون رفعه اي رفع ب ورفع الاخص او اخص منه فيصدق رفع الموضوع على كل ما يصدق عليه رفع المحمول فيكون العكس كلية واما عدم انعكاس الجزئية الموجبة فلان

جاز ان يكون اعم او اخص من وجه من موضوعه فيكون بين نقيضي الموضوع والمحمول مباينة جزئية مشتملة على مباينة كلية لان لا يصدق نقيض احدهما على الاخر

الاصل لا يكون ملزوما لصدق عكسه فلا ينعكس لما عكس مما لكان لازما له وليس الامر كذلك واما وجوب انحفاظ الجهة في الدوامتين الموجبة المنعكسة فلان الملاقاة بين الطرفين ان كانت ضرورية

او دائمة ذاتية كانت المنافاة بين نقيضيهما اي لذاتيهما كذلك وانه يكون ملاقاة نقيضيهما كملاقاة اصلهما واما الضرورة والدوام الوصفي في ادوم وان كان ادوم كان

الا ان ذات الموضوع والمحمول لما كانت متغايرة لوصفيهما ولا يلزم من انتفاء الوصف بحسب الذات الاستثناء الذات لم يمكن ثبوت نقيض الوصفين لذاتيهما والمنافاة انما هو بحسب

كذلك فيكون حين اتصافهما واما سلب اصل الانعكاس في السوالب الكلية فلان الموضوع اذا كان مسلوبا عن الموضوع بواحد من الجهات كان بينهما مباينة كلية منفصلة

بين نقيضيهما ضرورة جهات كل واحد من النقيضين عن الآخر فيكون احدهما مسلوبا عن الآخر كالكلية واما كون ذلك كلية فلان كل واحد من الموضوع والمحمول قد يكون اعم

الآخر كالحجر الذي هو اعم من الانسان واللاانسان الذي هو اعم من الحجر وقد يكون مساويا كالاانسان المساوي للكاتب واللاكاتب المساوي للا انسان فالحكم بالمباينة الكلية

بين نقيض اللازم المتباينين امر اضطراري ليتوافق بالمباينة الصادق على التقديرين واما وجوب اطلاق عكس السالبات واما عكس الممكنات فلوقوع نقيض المحمول

من الموضوع نسبة المباينة المستوعبة لامتناع اجتماع نقيض المحمول وعين الموضوع وانتفاء امكان نقيض المحمول عن الموضوع امكان المباينة بينها الموجب لصدق قولنا يمكن ان يكون بعض

السالب ان ولا يذهب عليك ان مثل ما ذكر في جانب انعكاس الموجبة الكلية ممكنة آت هنا في الاصل المنقوض بالاطلاق الكلي الدائم وما وجب كون عكس

الضروري ضروريا فلان الاصل قد يكون ضروريا كقولنا بالضرورة لا شيء من الانسان بحجر وعكسه السالب كقولنا بعض اللاحجر ليس بلا انسان لا يكون ضروريا فلذلك لا يكون عكسه ضروريا كما في قولنا

لا شيء من الكاتب بلا انسان اذ عكسه الذي هو قولنا بعض الانسان ليس بلا كاتب ضروري لانه واما وجوب كون الجهة فيما حيثية اذا كانت السالبة حينية [illegible] عكس النقيض عند [illegible]

الوصف معه واما وجوب كونه لا دائما بدوام الوصف فلان سلب الدوام مثلا عن الكاتب في قولنا لا شيء من الكاتب [illegible] وان كان بدوام الوصف الا ان ثبوت الكتابة اللازم [illegible]

حكم لذات الانسان لا الانسان فيكون دائما بدوام الوصف اذ اللازم لا يجب ان يكون كاتبا ما دام [illegible] فيكون عكس نقيضه [illegible] من الدوام الوصفي ومن اللادوام الوصفي فيكون مطلقا عاما

واما وجوب ان لا ضرورة الوصف [illegible] الى الذات ولا دوام [illegible] بالنسبة الى الذات [illegible]

[illegible]

الى مر ذكرنا منصنه بيانا تاما ما ذكره [illegible] انعكاس [illegible] الموجبة والسالبة الكلية [illegible] قوله والبيان اي بيان [illegible] في انعكاس [illegible]

بعكس المستوي واما الايجابيات فبان تنزل الموجبة الكلية مثلا ان كلما صدق ان كل ج ب [illegible]

[illegible]

معدلت من قضايا معنوية او لفظية فيخرج عنه ما لا يشتمل على القضايا او يشتمل لكن يلزم منه قول آخر كالقضية الواحدة البسيطة التي يلزمها عكسها والمراد بالتركيب تركيب

القول منه من العكس فيخرج عنه القضايا الموجهة المركبة اذ هي قول مشتمل على اقوال يلزم منه قول آخر كعكسها [illegible] ان ليس المركب من القضايا بتركيب

معين لنفس صدقها يتوقف على صدق المقدمتين [illegible] انه تركب من القولين [illegible] من وضعها وتسليمها والاعتراف بصدقهما قوليا كان هذا الاعتراف

او عينيه قولي لذاته اي لا بواسطة امر آخر فيخرج عنه ما يكون لزومه بالعرض كان يكون اللزوم بواسطة مقدمة غريبة [illegible] والحيوان جسم

فالجسم [illegible] فان المقدمتين المذكورتين ما لم ينضم اليهما مقدمة اخرى هي ان جزء الجزء جزء لا يلزم منه هذا القول فلا يكون لزومه عنه بالذات فلا يكون قياسا

[illegible]

واذ الاقتراني قد يتألف من حمليات صرفة كما مر [illegible] وقد يتألف من شرطيات متصلة او منفصلة او مركبة منهما وقد يتألف من حمليتين [illegible]

يوصف القياس الاقتراني بما سمي عن هذا التقسيم فقال حملي وشرطي اي القياس الاقتراني قد يكون حمليا ان كان اجزاؤه المادية حمليات وقد يكون شرطيا

ان كان اجزاؤه المادية شرطيات وانما نسبه الموضوع الى المحمول لان الاقترانيات الحملية اقرب ان يتقدم على الاقترانيات الشرطية لبساطتها بالنسبة اليها

[illegible]

وهذا الاوسط احد الوجهين ان يكون حمليا. اما الحملي فان الصغرى وموضوع في الكبرى كقولنا العالم متغير وكل متغير حادث فهو الشكل الاول او محمولا فيهما
في الصغرى والكبرى معا كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب فهو الشكل الثاني او موضوعا فيهما معا كقولنا كل ب ج وكل ب ا فهو الشكل الثالث او عكس الاول
بان يكون موضوعا في الصغرى محمولا في الكبرى كقولنا كل ب ج وكل ا ب فهو الشكل الرابع فالاول من الاشكال ترتيب لانه يوافق في الصغرى ويخالفه في الكبرى وترتيب
في الكبرى ويخالفه في الصغرى كما انه يخالف الرابع [illegible] والثاني [illegible] للثالث [illegible] ذكره في الكبرى واما الثالث [illegible] يوافق الرابع
ويخالفه في الكبرى وكل [illegible] الى الاخر [illegible] فيه [illegible] الاشكال [illegible] فلو ان الاوسط اما ان يكون في احدى المقدمتين محمولا في الاخرى واما ان
فيهما واما ان يكون محمولا فيهما فانحصرت الاشكال [illegible] الاول الى [illegible] الشكل الرابع واما [illegible] وزن [illegible] الرابع
لكونه [illegible] الاول من الاشكال [illegible] واما [illegible] الترتيب لكون الاول [illegible] الطبع [illegible] الاشكال [illegible] الاوسط ثم الى الاكبر [illegible] الى ثبوت الاكبر
اللازم [illegible] المستقيم [illegible] كاملا [illegible] الانتاج [illegible] الاصغر [illegible] ثم [illegible]
[illegible] الاصغر [illegible] الاكبر
وكونه منتجا للكلي [illegible] الكبرى [illegible]
[illegible] وكل [illegible] في كل شكل [illegible]
من ضرب [illegible] في الاربع [illegible] الضروب [illegible] لا يكون للانتاج شرائط [illegible]
النتيجة [illegible] عدم [illegible] قطع النظر عنه [illegible]
الانتاج [illegible] الاول [illegible] الاول [illegible] بالشرائط [illegible] الانتاج
الاول من الاشكال فقال ويشترط في انتاج الاول من الاشكال [illegible] الاشكال [illegible] في عموم المولف [illegible] لكن لا مطلقا
بل [illegible] في عموم المولف من [illegible] مطلقة [illegible] في عموم المولف من [illegible] سالبة [illegible] موجبة او سالبة [illegible]
لوازم شروط [illegible] الاول وشروط انتاج الاكبر [illegible] شرط [illegible] شرط انتاج الاول من الاشكال [illegible]
احدها ايجاب الصغرى وثانيها كلية الكبرى واما [illegible] فعلية الصغرى فيكون شرائط ايجاب الصغرى وفعليتها وكلية الكبرى [illegible]
او [illegible] الانتاج [illegible] الى [illegible] للشكل الاول [illegible] الصغرى [illegible]
من الصغرى [illegible] الكبرى [illegible] المنتج [illegible] الموجبات
الجزئية والكلية مع الكبرى الموجبة الكلية كقولنا كل ج ب وكل ب ا فكل ج ا وبعض ج ب وكل ب ا [illegible] بعض ج ا
الموجبتان الكلية والجزئية مع الكبرى السالبة الكلية كقولنا كل ج ب ولا شيء من ب ا [illegible] وبعض ج ب ولا شيء من ب ا [illegible] لا شيء من ج ا

والايجاب توقفه على كلية الكبرى لان الحكم على الاوسط ان لم يكن [illegible] لم يعلم ان هذا البعض الذي حكم عليه بالايجاب او السلب [illegible]
من الاصغر [illegible] الاوسط [illegible] الحكم الذي [illegible] الكبرى [illegible] ان يحكم به على الاصغر [illegible] وايجابا واما [illegible] المكنة
في صغرى هذا الشكل [illegible] الصغرى اذا كانت ممكنة [illegible] الاوسط [illegible]
[illegible] الاوسط [illegible] الكبرى [illegible]
[illegible]
[illegible] الصغرى اذا كانت [illegible] ان يكون ممكنة [illegible] الاول [illegible] الكبرى [illegible]
بالممكنة [illegible] وان كان الثاني [illegible] الممكنة [illegible]
مع ما فيه [illegible] المنطق [illegible] هذا الشكل [illegible] الى [illegible]
اشرف النتائج [illegible] وان كان موجبا واما [illegible] الموجب [illegible] الى [illegible] ثم اعلم ان [illegible] هذا الشكل [illegible]
الى [illegible] المتعين [illegible] الموجبات الكليات [illegible] هذا الشكل [illegible] المحصورات الاربع التي موجبة كلية و[illegible]
واذا [illegible] في قوة [illegible] الصغرى [illegible] المخصوصات [illegible] في قوة الكليات [illegible]
وابو عبد الله [illegible] وهذا [illegible] واما الشكل الثاني فشرط انتاجه [illegible] قطع النظر عن [illegible] ليس [illegible] الى قوله ويشترط في انتاج
الثاني اختلافهما اي اختلاف الصغرى [illegible] الكيف اي [illegible] والسلب فلو كان [illegible] موجبة وجب ان يكون كبراه سالبة وان كان سالبة وجب ان يكون كبراه موجبة [illegible] كلية
الكبرى [illegible] كبراه اما موجبة كلية او سالبة كلية [illegible] الاول [illegible] الشرطين [illegible]
السالبة الجزئية والموجبة [illegible] السالبة الكلية او الموجبة [illegible] الموجبة الجزئية او السالبة الجزئية [illegible]
[illegible] الصغرى [illegible] دوام الصغرى او انعكاس السالبة الكبرى اي اذا كانت [illegible] وجب ان يكون دائمة او كان كبراها سالبة [illegible]
واذا كانت من الممكنات كان كبراها [illegible] الضرورية [illegible] الممكنة مع الضرورية [illegible]
انه [illegible] الذي هو [illegible] على ما [illegible] وشرطها [illegible] بالاشارة الى الضروب المنتجة [illegible] الشرط الاول [illegible]
[illegible] الكليتين [illegible] المركب [illegible] كقولنا كل ج ب ولا شيء من ا ب [illegible] وكل ا ب [illegible] كلية [illegible] لا شيء من ج ا [illegible]
المركب [illegible] كقولنا بعض ج ب ولا شيء من ا ب [illegible] وكل ا ب [illegible] ليس [illegible] واذا [illegible]
[illegible] احتاج ذلك الى بيان اي [illegible] اما الاول [illegible] الاوسط [illegible]
كان [illegible] اللازم [illegible] والثاني [illegible] لو صدق المقدمتان المذكورتان [illegible]
[illegible] كلية او سالبة كلية [illegible] الكبرى [illegible] موجبة كلية او سالبة [illegible] كل ج ا او بعض
وكل ا ب او لا شيء من ب [illegible] كل ج ب [illegible] او بعض [illegible] لا شيء من ج ب او لكل ج ب [illegible]
[illegible] الكبرى [illegible] سالبة كلية [illegible] كل ج ا او بعض ب ولا شيء من [illegible]
كلية [illegible] كل ج او بعض ا ولا شيء من ا [illegible] الاول [illegible] لا شيء من ج ا او [illegible]
[illegible] كلية [illegible] او بعض ب ولا شيء من ج [illegible] الضرب الثاني [illegible] الرابع [illegible] الاول

ع لا شي من ج ا وبعض ب ليس ج [illegible] الاول الى قولنا لا شي من ج ا مطلقا والثاني الى قولنا بعض ب ليس ا فكانت النتيجة اى الاصغر [illegible] في بيان هذا الضرب [illegible]

بالخلف [illegible] انعكاس الصغرى المذكورة [illegible] انعكاس الترتيب [illegible] النتيجة [illegible] ثم عكس النتيجة فلو كانت المقدمتان كليتين وكانت الصغرى سالبة [illegible]

عكس [illegible] لا يستلزم [illegible] للاول [illegible] الاول من الضرب [illegible] الاكبر [illegible] الثاني [illegible] كالصغرى موجبة كلية والكبرى سالبة كلية او [illegible]

مشتملة على شرط اشرنا اليه فالاول ان يبين ان [illegible] الاقتران الذي هو ان يبين البعض من الاصغر الذي ليس بالاوسط [illegible] كان بعض الحيوان الذي هو

بالفعل [illegible] باسم هو الكرسي [illegible] لا شي في [illegible] الذي هو الكرسي [illegible] الاوسط الذي هو ناطق مثلا [illegible] لا شي من الكرسي بناطق والكبرى [illegible] كل الاكبر يعني الانسان

مثلا اوسط يعني الناطق [illegible] هذا الضرب الثاني من [illegible] لا شي من ذلك المسمى يعني الكرسي مثلا باكبر يعني الانسان لكن بعض الاصغر الذي هو الحيوان مثلا [illegible] المسمى

هو الكرسي [illegible] مثلا بعض الحيوان [illegible] ولا شي من الكرسي بانسان [illegible] من الضرب الشكل الاول [illegible] بعض الحيوان [illegible] لا شي من الكرسي بانسان ثم اعلم ان هذا الشكل انما [illegible]

انتاجه على اختلاف المقدمتين [illegible] لان الاتحاد [illegible] كان [illegible] كل ا ب او [illegible] لا شي من ج ب ولا شي من ا ب [illegible] او [illegible]

على امرين متنافيين كان [illegible] الحيوان على الانسان والناطق على امرين [illegible] كان [illegible] على الانسان والكرسي [illegible] على امرين [illegible] الانسان والناطق على امرين [illegible]

[illegible] عن الانسان والكرسي [illegible] الموجب للعقم اذ كل انسان حيوان وكل ناطق حيوان [illegible] كل انسان ناطق وكل انسان حيوان [illegible] لا شي من الانسان [illegible]

وكذا لا شي من الانسان بحجر ولا شي من الناطق بحجر [illegible] كل انسان ناطق ولا شي من الانسان بحجر ولا شي من الكرسي بحجر [illegible] لا شي من الانسان بكرسي [illegible]

[illegible] النتيجة [illegible] الاوسط [illegible] الاوسط [illegible] الحكم [illegible] الاوسط الحكم [illegible] ولا [illegible] الحكم [illegible]

فلا يكون المقدمتان المتفقتان [illegible] السلب والايجاب فلا يكون [illegible] شرايط ان يكون [illegible] الانتاج واما [illegible] الكبرى [illegible]

ان لم يكن كليا بل كان جزئيا [illegible] الاوسط بعض [illegible] الصدق [illegible] حال الصغرى [illegible] الكبرى [illegible] البعض [illegible] الاوسط [illegible]

[illegible] للبعض [illegible] الاكبر الذي لم [illegible] الحكم [illegible] فانا اذا قلنا كل انسان ناطق وبعض الكرسي ليس بناطق [illegible]

الاكبر الذي لم [illegible] الحكم [illegible] كان [illegible] ناطق وبعض الكرسي ليس بناطق [illegible] الذي هو الاصغر [illegible] الكبرى [illegible] الحكم [illegible] وكذا اذا كانت الكبرى

[illegible] لا شي من الانسان [illegible] الحيوان [illegible] المقدمتين [illegible] الكبرى [illegible] حال النتيجة بالايجاب والسلب [illegible]

الايجاب والسلب [illegible] شرايط الانتاج [illegible] الكبرى [illegible] شرايطه واما الشكل الثالث فشرايطه [illegible]

الصغرى [illegible] الكبرى [illegible] فان كان الاول كان الاصغر [illegible] الاوسط [illegible] كلية [illegible] لا شي من [illegible]

ان يكون [illegible] كلية [illegible] بعض [illegible] الاكبر [illegible]

ان كانت الكبرى موجبة كلية [illegible] كل انسان [illegible] الاكبر [illegible]

لعدم العموم [illegible] وان كانت الكبرى سالبة كلية [illegible] لا شي من الانسان [illegible] اذا كان [illegible]

[illegible] كلية [illegible] لا شي من [illegible] ناطق [illegible] كل [illegible]

[illegible] ناطق [illegible] لا شي من الكرسي بناطق [illegible] كلية [illegible] كون [illegible]

[illegible] ناطق وبعضه ليس [illegible] الحكم [illegible] الاوسط [illegible] ناطق [illegible]

[illegible] الاوسط [illegible] الحكم [illegible] الصغرى والكبرى [illegible] الحكم [illegible] الكبرى [illegible]

والضرب الثالث المركب من صغرى كلية وكبرى كلية مختلفتين بالايجاب والسلب يكون صغراه سالبة كلية وكبراه موجبة كلية كقولنا لا شيء من الانسان بحجر وكل [illegible]

من لا شيء من الحجر بناطق اما السلب فلان الاصغر لما كان مسلوبا عن جميع الاوسط كان مباينا له مباينة كلية والاوسط محمول على الاكبر كان يكون الاكبر كذلك بالنسبة الى الاصغر

والا اي وان لم يكن الاوسط والاصغر متباينين تباينا كليا لما صدق احدهما على الاخر كليا واما الضرب الرابع المركب من كليتين مختلفتين كيفا يكون كبراه سالبة وصغراه موجبة

كقولنا كل جسم حيوان ولا شيء من الحيوان بحجر والضرب الخامس المركب من صغرى موجبة جزئية وكبرى سالبة كلية كقولنا بعض الانسان حيوان ولا شيء من الحجر بانسان فلا يحتمل [illegible]

لا من احتمال كون الاصغر من الاكبر اذا [illegible] المذكورة [illegible] ان يكون اعم من الاوسط [illegible] ان لا يكون [illegible] الايجاب [illegible] على الاكبر [illegible]

كقولنا بعض الجسم [illegible] وبعض الحيوان [illegible] واما من حيث انعكاس السالبة الكلية كما [illegible] بالعكس فلا يشترط في انتاج الرابع من الاشكال الايجابيان

اي المقدمتين مع كلية الصغرى [illegible] اي اختلاف المقدمتين بالايجاب والسلب مع كلية احداهما اي الصغرى او الكبرى [illegible] الى هذه الضروب المنتجة [illegible]

احد [illegible] من موجبة كلية صغراها وسالبة جزئية [illegible] كقولنا كل [illegible] وبالله [illegible] لا دائما [illegible]

~~[illegible]~~

والى الضرب الاول والثاني والرابع من الثالث الاول

[illegible] ان يصدق [illegible] والى الضربين الاولين من الخمسة [illegible] الموجبة الكلية [illegible] مع الكبرى [illegible] المعدودات الاربع [illegible]

[illegible] الذي [illegible] السبعة [illegible] من سالبة كلية [illegible] موجبة [illegible] كقولنا لا شيء من [illegible] ما دام [illegible] لا دائما وبعض [illegible]

كقولنا لا شيء من ج ما دام ب لا دائما وبعض ا ب ما دام [illegible] سيظهر [illegible] المراد [illegible] ان يكون [illegible] مشروطة [illegible] كقولنا بالله لا شيء [illegible]

ما دام ب لا دائما بالدوام الوصفي [illegible] وقولنا لا شيء من ج ما دام ب لا دائما وبالله [illegible] ما دام [illegible] ان يكون صغراها [illegible] المشروطة [illegible]

والى الضرب الخامس من الخمسة الاول [illegible] قوله مع الموجبة الجزئية مع السالبة الكلية والى الثالث والثاني [illegible] قوله او السالبتان الكلية والكبرى الصغرى

مع الموجبة الكلية الكبرى كان قوله وكليتها اي كلية السالبة الصغرى مع الموجبة الكبرى [illegible] اشارة الى الثالث الثلاثة [illegible] وقوله موجبة جزئية [illegible]

في القرينة [illegible] في الضربين الاولين [illegible] الا اي ان لم يكن الاول [illegible] في [illegible] القرينة [illegible] كلية [illegible]

[illegible] هذا الضرب الثامنة ثم انه [illegible] اشارة الى بيان انتاج [illegible] قوله [illegible] المدعى [illegible] قوله بالخلف [illegible] ان [illegible]

بان يقال لو لم يصدق هذه النتائج الموجبة والسالبة لصدق نقيضها التي هي السالبة الكلية كقولنا لا شيء من ج ا او موجبة كلية [illegible] كل ج ا [illegible]

[illegible] الصغرى [illegible] ان كان سالبة كلية [illegible] من الاول سالبة كلية [illegible] الكبرى [illegible] الى الكبرى [illegible] بالعكس [illegible]

[illegible] اليه [illegible] ثم عكس النتيجة ليرتد الى الاول من الاشكال [illegible] بعكس [illegible] وهذا انما يتم في ضروب [illegible] الضرب الاول

[illegible] والثاني فان الاول منها كل ب ج وكل ا ب [illegible] يرتد الى الضرب الاول من الاول والثاني [illegible] بعض ب ج وكل ا ب يرتد الى الضرب الثالث [illegible]

والثالث هو قولنا لا شيء من ب ج وكل ا ب يرتد الى الضرب الثاني منه والرابع الذي هو قولنا لا شيء من ب ج وبعض ا ب يرتد الى الضرب الرابع [illegible]

[illegible] المط ومنها ما يشير اليه قوله او بعكس المقدمتين [illegible] او بعكس المذكور [illegible] الى الشكل الاول [illegible]

[illegible] الاول سالبة [illegible] موجبة [illegible] مشروطا [illegible] كلية [illegible] كما في الضرب [illegible] الاول [illegible]

ومنها ما يشير قوله او بالرد الى الثاني بعكس الصغرى [illegible] من الاشكال الاربع [illegible] بالايجاب والسلب [illegible] ضروب [illegible]

[illegible] الاول والثاني ومنها ما يشير اليه قوله او بالرد الى الثالث بعكس الكبرى [illegible] الصغرى [illegible] كلية [illegible]

[illegible] ان [illegible] الكلية [illegible] الاول [illegible]

سمع الاشتراط ... شروع عن بيان تفصيل شرائط انتاج الاشكال الاربعة اراد ان يشير الى ضابطة تجمعها ويمكن ان تستنبط منها تسهيلا فقال وضابطة

شرائط الاشكال الاربعة اى قاعدة كلية مشتملة عليها هى انه لا بد للانتاج من احد الامرين بها اما عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل وكونه

اى ان الاوسط كان موضوعا لاحد القضيتين المركب منها القرينة كما فى الشكل الثانى ان يكون الحكم عليه شاملا لجميع افراد الملزوم لعمومه وان يكون الاصغر ملاقيا له بالفعل

كما فى الضروب المنتجة للشكل الاول وهو بعينه ايجاب الصغرى وكلية الكبرى اللذان هما شرائطه انتاجه وكما فى الضروب الستة المنتجة للثالث من الاشكال اذ الاوسط فيه موضوع للمقدمتين

ومن شرائط انتاجه ايجاب الصغرى الملزوم للملاقاة بين الاصغر والاكبر وكلية احدى المقدمتين الملزوم لعموم موضوعية الاوسط وكما فى الضرب الاول والثانى والرابع والسادس من الرابع

اذ صغرى هذه الضروب ... موجبة كلية ... عموم موضوعية الاوسط مع ملاقاته للاصغر بالفعل ثم الثالث من الرابع ...

[illegible]

ثم انه قد تيسر لما فرغ من احكام الاقيسة الاقترانية المركبة من الحمليات الصرفة اراد ان يشير الى الاقيسة الاقترانية المركبة من الشرطيات الصرفة

او منها ومن الحمليات اذ المطالب المقدمية النظرية كما انها قد تكون حمليات قد تكون شرطيات ... ان الكسب الاقترانية الشرطية لا يمكن هنا انما ... فقد يقدم

ذكرها فقال القياس الشرطى اى ... جميع اجزائه شرطيا او بعضها من الاقترانى ... لانه اما ان يتركب من متصلتين كقولنا كلما كان اب فج د وكلما كان ج د فهـ ز

حتى كلما كان اب فهـ ز او ان يتركب من منفصلتين كقولنا دايما اما ان يكون اب او كل ج د ودايما اما كل ج د ... او يتركب

من حملية ومتصلة كقولنا كل اب وكلما كان ب ج ... او يتركب من حملية ومنفصلة كقولنا كل ج ب ودايما اما ان يكون كل ب د او ... او يتركب من متصلة

[illegible]

ان كانت موجبة كلية حقيقية فاما مانع [illegible] يستثنى عين كل واحد من الجزئين او استثناء نقيضه نقيض الآخر او عينه كقولنا هذا العدد اما زوج او فرد لكنه زوج

فليس بفرد لكنه ليس بزوج فهو فرد وكذلك الحكم في الآخر فانه ان قيل لكنه فرد فليس بزوج او ليس بزوج [illegible]

اذا كان [illegible] وعينها كقولنا العدد اما زائد او ناقص او مساو [illegible] باستثناء عين البعض من الاجزاء نقيض ما سواه كقولنا لكنه زائد

فهو ليس بناقص ولا مساو [illegible] باستثناء نقيض بعضها ثبوت الحكم في الاجزاء الباقية على سبيل الانفصال كقولنا لكنه ليس بناقص فانه اما زائد او مساو

الموجبة الكلية [illegible] يستثنى عين [illegible] نقيض الآخر [illegible]

[illegible]

والترديد او التشنيع او غيرهما ويستعين بالسبر [illegible] ...

ثم من تشبثه في ذلك بان لو كان ...

كلية فلا نسلم ان كل ...

[illegible]

دخل في نوبة العبد الفقير الى الله الغني
هاشم بن مجتبى الحسني عفى الله له ولوالديه
ولسائر المسلمين يا رب العالمين
آمين

وهو تصنيف شيخ شيخي وخطه رضوان الله عليه
وعلى شيخي وعلى سائر المشايخ السالكين طريقة الحق